

بمحرر بعنوان

استغلال وسائل الدفع الالكتروني
في جرائم غسيل الأموال

مقدم إلى

كلية الحقوق - جامعة المنيا
قسم القانون الدولي العام

إشراف

أ.د/ حسن سعد محمد عيسى سند

أستاذ القانون الدولي العام

عميد كلية الحقوق - جامعة المنيا

الباحث/ محمد احمد فؤاد محمود محمد الصواف

باحث دكتوراه - كلية الحقوق - جامعة المنيا

المستخلص:

مما لا جدال عليه أن الأمن الاقتصادي يعد جزء أصيل وركن ركين من الأمن الوطني لأي بلد ما، ونظراً للتطورات التكنولوجية الأخيرة، ظهرت الكثير من وسائل الدفع الحديثة الالكترونية والتي تهل من عمليات الاستلام والتسليم، ولكن ترتب على تلك الممارسات العديد من الأنشطة الغير مشروعة ومن أبرزها ممارسات غسيل الأموال، وهذا ما تركز عليه الدراسة التي بين أيدينا والتي تسعى إلى تعريف مفهوم وسائل الدفع الالكتروني، ومفهوم غسيل الأموال، كما استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من أجل التعرف على العلاقة بين وسائل الدفع الالكتروني وعمليات وممارسات غسيل الأموال، وخلصت الدراسة في النهاية إلى أن جريمة غسل الأموال دون شك تؤثر سلباً على الاقتصاد والوضع الأمني في كل الدول لأن انتشارها يقود إلى تسهيل الإجرام وسريانه وسط المجتمع، وإذا صار جمع الأموال غير المشروعة أمراً سهلاً فإن العديد من الأشخاص، وخاصة أصحاب النفوس الضعيفة، سيلجؤون إلى ارتكاب جرائم خطيرة مثل الرشوة والسرقة والتزيف وبيع المخدرات الخطرة والدعارة وتجارة الرق الأبيض، وأوصت الدراسة تجريم جميع الدول في تشريعاتها الجنائية الداخلية لكل صور جريمة تبييض الأموال وتشديد العقوبات عليها، وفرض آليات رقابية فعالة على وسائل الدفع الالكتروني.

الكلمات المفتاحية:

وسائل الدفع الالكتروني، جرائم غسيل الأموال.

Exploitation of electronic payment methods in money laundering crimes

Abstract:

It is indisputable that economic security is an integral part and cornerstone of the national security of any country, and due to recent technological developments, many modern electronic payment ways have appeared that facilitate the receipt and delivery processes, but these practices resulted in many illegal activities, the most prominent of which are: Money laundering practices, and this is what the study at hand focuses on, which seeks to define the concept of electronic payment ways and the concept of money laundering. The study also used the descriptive analytical approach in order to identify the relationship between electronic payment ways and money laundering processes and practices, and the study concluded in the end with: The crime of money laundering undoubtedly negatively affects the economy and the security situation in all countries because its spread leads to the facilitation of crime and its spread within society. If collecting illicit funds becomes easy, many people, especially those with weak souls, will resort to committing serious crimes such as bribery. Theft, counterfeiting, selling dangerous drugs, prostitution, and the white slavery trade. The study recommended that all countries criminalize in their internal criminal legislation all forms of the crime of money laundering, tighten penalties for them, and impose effective control mechanisms on electronic payment ways.

Key Words:

Electronic payment ways – Laundering Money.

مقدمة:

تتحدد وسائل الدفع وتتنوع أشكالها تبعاً لتطور النشاط الاقتصادي في المجتمع، ففي ظل التجارة الصامتة، حيث لا يوجد اتصال مباشر بين المتعاملين، ظهرت المقايضة كوسيلة لتيسير التبادل بينهم، وفي مرحلة تالية استخدم الأفراد صوراً مختلفة من السلع الوسيطة كوسيلة للدفع وتحديد القيمة، إلى أن قادت مسيرة التطور إلى ظهور النقود في صورتها الحالية، فأحدثت طفرة في مجال التعاملات التجارية، وظلت هذه النقود وسيلة الدفع الرئيسة والمفضلة لدى الأفراد في تسوية معاملاتهم خاصة صغيرة القيمة^(١). وبالنظر للتقدم المذهل الذي بلغته التكنولوجيا إدي إلى ظهور التجارة الإلكترونية، وما يتطلب ذلك من وسائل دفع إلكترونية، وكأي جديد لم تحمل وسائل الدفع الإلكترونية في طياتها ميزات إيجابية فقط، بل حملت معها مساوئ وصلت إلى حد الإجرام، فالتطور الذي شهدته التجارة رافقه تطور وسائل ارتكاب الجريمة من قبل المنظمات الإجرامية، إذ حاولت هذه المنظمات تسخير كل الإمكانيات العلمية في سبيل ممارسة أنشطتها غير المشروعة بقصد الحصول على أكبر قدر ممكن من الأرباح وتبييض أموالها القذرة^(٢)، ولمصطلح غسيل الأموال مفاهيم متعددة تناولها العديد من الكتاب والباحثين منها "إخفاء الطبيعة الحقيقية للأموال المكتسبة من الإتجار المحظور"^(٣)، أو "أية عملية من شأنها إخفاء المصدر غير المشروع الذي اكتسبت منه الأموال"^(٤)، كما عرفها آخرون بأنها "تحويل أو نقل الأموال مع العلم بمصادرها الإجرامية الخطيرة لأغراض التستر وإخفاء الأصل غير القانوني لها"^(٥)، كما عرفت FATF بأنها "عملية تمويه عائدات الجريمة ونقل القيمة من خلال استخدام المعاملات التجارية في محاولة لإخفاء مصادرها غير المشروعة أو لتمويل الأنشطة الإجرامية"^(٦).

(١) عصام الدين الأحمد، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية، مجلة اتحاد المصارف العربية، بيروت، ٢٠٠٨، العدد ٢٣٧، ص: ٢.

(٢) صلاح الدين حسن السبيسي، غسيل الأموال الجريمة التي تهدد استقرار الاقتصاد الدولي، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٣، ص: ١٢.

(٣) حمدي عبد العظيم، غسيل الأموال في مصر والعالم، الطبعة الثالثة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص: ٢٥.

(٤) المرجع السابق نفسه، ص: ٢٦.

(٥) عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسيل الأموال بين الوسائط القانونية، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص: ٥١.

(٦) Michael Levi, Ph.D., Money Laundering Risks and E. Gaming a European overview and Assessment, Gardiff University Wales, UK, September 2009, P.7.

ورغم تعدد المفاهيم والتعريفات السابقة، فإنه يمكن للباحث بعد الدراسة المتأنية والمتعمقة لهذه التعريفات وضع تعريف أكثر شمولية لغسيل الأموال وهو أنها عملية إضفاء المشروعية على الأموال المكتسبة من مصادر غير مشروعة ومحاولة دمجها في مشروعات مقبولة قانوناً وصولاً إلى تداولها بصورة طبيعية ومشروعة^(٤).

ومن جانب آخر، تعد ظاهرة غسيل الأموال من المحظورات القانونية، حيث إن هناك إجماعاً دولياً على تحريم هذه الظاهرة ووجوب مكافحتها بشتى الوسائل، الأمر الذي دفع القائمين على غسيل المال إلى استخدام وسائل متطورة وتقنيات عالية للتمويه والتعتيم والتضليل عبر شبكة معقدة من الترتيبات والإجراءات، وعلى درجة عالية من السرية يصعب اكتشافها، و جريمة غسيل الأموال من الجرائم المستحدثة التي يتزايد حجمها يوماً تلو الآخر على الرغم من الجهود المبذولة من الناحية المحلية والإقليمية والدولية التي تبذل لمواجهتها، حيث إن عناصر تلك الجريمة غالباً ما تتوزع على أكثر من دولة، فقد اتخذت الطابع الدولي، مما أدى إلى استفحال خطرها وازداد شرها، وأصبحت تنسج خيوطها الإجرامية حول عنق الاقتصاد العالمي، لذلك فقد تزايدت قناعة المجتمع الدولي بضرورة زيادة تنسيق الجهود الدولية لمواجهة هذه العصابات الإجرامية^(١).

وبناء على ما سبق، وجد أن هناك ارتباط كبير بين استغلال وسائل الدفع الالكتروني وارتكاب جرائم غسيل الأموال في المجتمع، ومن ثم، تركز الدراسة الحالية على مفهوم وسائل الدفع الالكتروني، والبحث في التكيف القانوني لجريمة غسيل الأموال.

إشكالية البحث:

تتمثل مشكلة البحث فيما أفرزته التقنيات الحديثة من وسائل الكترونية متقدمة تستغل من قبل محترفي عمليات غسيل الأموال للقيام بتلك العمليات من خلال إدراجها في عمليات مصرفية بإعادة تدويرها في مصادر مشروعة، من أجل إخفاء مصدرها الحقيقي الناجم عن أنشطة غير قانونية، وتتمثل إشكالية الدراسة في التزاوج الموجود بين جرائم غسيل الأموال عبر وسائل الدفع الالكتروني وبعض الصور من الجرائم الأخرى، والتي ترتبط بها بشكل لا يقبل التجزئة، حيث أنها تعتبر الممول الرئيسي لعمليات غسيل

(٤) سعيفان محمود، تحليل وتقييم دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال، دار الثقافة، ط ١، الأردن، ٢٠٠٨، ص: ١٣٥-١٣٦.

(١) حسن عمر براوري محمد، غسيل الأموال وعلاقته بالمصارف والبنوك، دار فنديل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ٢٠١١، ص: ٢٧٤.

الأموال وإظهارها في صورة قانونية، ولقد وجد أن هذا الترابط والتشابك الكبير يؤثر على اقتصاديات الدول وعلى وجه الخصوص الدول النامية والتي ترتكب بها عمليات غسل الأموال والتي ترتكب بها عمليات غسل الأموال، وهذا يؤدي بدوره إلى اهتزاز الثقة في الاقتصاد القومي لكل من هذه الدول، وهذا جعلها تتعرض إلى هزات عنيفة قد تؤدي بها إلى كوارث اقتصادية كبرى وهذا الأمر يستوجب التعامل مع وسائل الدفع الالكتروني التي تمكن محترفين هذه الجرائم من تهريب الأموال وتبييضها من أجل تحقيق أهدافهم الإجرامية وإخفاء المصدر الحقيقي للأموال المتحصل عليها من المصادر الغير مشروعة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أهمية المال، والذي يعد جزءاً من التاريخ البشري لما لا يقل عن ٣٠٠٠ سنة ماضية، و قبل أن يبتكر الإنسان النقود، اضطر لاستخدام السلع والخدمات كأدوات لاستبدالها مقابل سلع وخدمات تكون بحوزة الآخرين، لذلك فإن قدرته على اقتناء ما لدى الجانب الآخر كان يعتمد على ما لديه من سلع وخدمات يقبل بها الطرف الآخر كانت تتم عمليات التبادل التجاري بين الأفراد والتجمعات السكانية بموجب عقود التجارة الحجرية، والتي عرفت بأعمال المقايضة، وتتمثل ماهية المقايضة في كونه تجارة مباشرة للسلع والخدمات، لكن مثل هذه الترتيبات تأخذ وقتاً، ويجب توافر الرضا بين الطرفين، وألا يتم تغيير الصفقة حتى يتم التوافق على الشروط من هنا كانت الحاجة ملحة لوجود بديل عن نظام المقايضة.

تتبلور أهمية البحث في التعرف على أبرز الوسائل الحديثة التي أفرزتها التقنيات الحديثة عبر وسائل الدفع الالكتروني والتي يتم الاعتماد عليها من قبل محترفي عمليات غسل الأموال في إخفاء مصادر الأموال الغير مشروعة من خلال إعادة ادراجها في عمليات مصرفية وبنكية متعددة من أجل إخفاء الشرعية عليها.

تتمثل أهمية البحث أيضاً فيما يترتب على عمليات غسل الأموال من خلال وسائل الدفع الالكتروني من آثار سلبية على اقتصاديات الدول وخصوصاً الدول الآخذة في النمو، حتى أن هذه العمليات تطول أيضاً اقتصاديات الدول المتقدمة، فهي ليست مقصورة على دول معينة، ولكن الضرورة هنا تستوجب الاهتمام باقتصاديات الدول الآخذة في النمو حتى أنها يمكن أن تحقق نمو اقتصادي تحقق به تقدم ملموس من خلال انعكاس هذا التقدم الاقتصادي على أفرادها.

خطة البحث:

وبناء على ما سبق، يتضمن البحث ما يلي:

- المبحث الأول: دور النقود الإلكترونية في تبييض الأموال.
- المبحث الثاني: دور التحويل الإلكتروني للنقود في عمليات تبييض الأموال.
- المبحث الثالث: دور وسائل دفع أخرى إلكترونية في تبييض الأموال.

المبحث الأول

دور النقود الإلكترونية في تبييض الأموال

مقدمة:

إن النقد ظاهرة حضارية تتغير أشكاله ونماذجها تبعاً لتطور المجتمعات، بعدما كان يستخدم نظام المقايضة، ومع ظهور التجارة الإلكترونية، ظهرت النقود الإلكترونية التي وفرت إمكانية إبرام الصفقات وتسوية قيمتها والشخص القائم بها موجود أمام حاسبه الإلكتروني وخفضت من نفقات استخدام النقود التقليدية التي تحتاج إلى مصارف وموظفين وغيرها.

ظهرت فكرة النقود الإلكترونية في تسعينات القرن العشرين إنطلاقاً من ضرورة تقليص التعامل بالسيولة النقدية بإختزالها في وضعية رقمية يتم تخزينها في الحاسوب أو كرت ذكي يتم الحصول على الخدمات وإقتناء السلع بمجرد التعامل الرقمي دون حاجة لإبراز السيولة النقدية، فما المقصود بها وما علاقتها بجريمة تبييض الأموال.

ولكن وجب قبل الحديث عن الجرائم المرتبطة بتبييض الأموال، وجب علينا التعرف على مفهوم النقود الالكترونية، بجانب الوقوف أيضاً على أنواعها والتعرف على المخاطر المرتبطة بها سواء من الناحية القانونية أو الناحية المالية.

وبناء على ما سبق، يتضمن هذا المبحث ما يلي:

- **المطلب الأول: تعريف النقود الالكترونية.**
- **المطلب الثاني: المخاطر المرتبطة بالنقود الالكترونية.**
- **المطلب الثالث: أثر النقود الالكترونية في جريمة تبييض الأموال.**

المطلب الأول

تعريف النقود الإلكترونية

الفرع الأول: تعريف النقود الالكترونية:

لقد دأبت الأدبيات الحديثة على استخدام مصطلحات مختلفة للتعبير عن مفهوم النقود الإلكترونية، فقد استخدم البعض اصطلاح النقود الرقمية أو العملة الرقمية، بينما استخدم البعض الآخر مصطلح النقدية الإلكترونية.

وبغض النظر عن الاصطلاح المستخدم فإن هذه التعبيرات المختلفة تشير إلى مفهوم واحد وهو النقود الإلكترونية هذا المصطلح الذي سنستخدمه في هذه الدراسة لشيوع استخدامه ودلالته في نفس الوقت على مضمون ومعنى هذه النقود^(١).

وكما اختلف الفقهاء حول الاصطلاح ، فقد اختلفوا أيضا حول وضع تعريف محدد لها فقد أثير نقاشا بين الفقه ، فبينما أعطاه البعض تعريفا واسعا باعتبارها " مستودع للقيمة النقدية يحتفظ به بشكل رقمي بحيث يكون متاحا للتبادل الفوري في المعاملات"^(٢)، أو تلك النقود التي يتم تداولها عبر الوسائل الإلكترونية دون التمييز في ذلك بين وسائل الدفع الإلكتروني - الشيك والبطاقة البنكية - والنقود الإلكترونية " ، أعطاه جانب آخر مدلول ضيق واعتبرها " قيمة نقدية مخزنة على وسيلة إلكترونية مدفوعة مقدما غير مرتبطة بحساب بنكي ، وتحظى بقبول واسع من غير من قام بإصدارها وتستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة"^(٣).

(١) محمد إبراهيم محمود الشافعي، النقود الإلكترونية (ماهيتها، مخاطرها وتنظيمها القانوني)، مجلة الأمن والقانون، أكاديمية شرطة دبي، السنة الثانية عشر، العدد الأول، يناير ٢٠٠٤، ص: ١٤٦.

(٢) نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الإلكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ٢٠٠٧، ص: ٨٣.

(٣) محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الإلكترونية عبر الأنترنت، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن ٢٠٠٩، ص: ٦٢-٦٣.

وعرفت على أنها معالجة رقمية للمدفوعات عبر الأنترنت حيث تحل قيمة النقد محل السيولة النقدية، ويتم ذلك باستخدام الحوسبة والرقمية بأشكالها المختلفة من حواسيب وهواتف نقالة وكروت ذكية أو أية وسيلة أخرى تحتوي على ذاكرة حاسوبية وقدرات تشفيرية^(٢).

ومن وجهة نظرنا فإن النقود الإلكترونية عبارة عن القيمة النقدية لعملة إلكترونية تتم بلا استخدام جهاز إلكتروني تؤدي نفس وظائف النقود التقليدية.

من خلال التعاريف السابقة، يمكن تحديد خصائص تتمتع بها هذه النقود و التي تتمثل في: قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً، ثنائية الأبعاد إذ يتم نقلها من المستهلك إلى التاجر دون الحاجة لوجود طرف ثالث بينهما كمصدر هذه النقود مثلاً، ليست متجانسة حيث يقوم كل مصدر بخلق و إصدار نقود إلكترونية مختلفة من ناحية القيمة أو عدد السلع والخدمات التي يمكن شراؤها بها، سهولة الحمل و الاستعمال نظراً إلى صغر حجمها وخفة وزنها، معرضة لأخطار وقوع أخطاء بشرية وتكنولوجية، تعد نقوداً خاصة فيتم إصدارها عن طريق شركات أو مؤسسات خاصة^(٣).

استخدامها يؤدي إلى تحقيق سرعة تسوية المدفوعات وسهولتها وتقليل الحاجة إلى الاحتفاظ بالنقود السائلة^(١).

(٢) يوسف أمين شاكور، عمر محمد بن يونس، غسل الأموال عبر الأنترنت (موقف السياسة الجنائية)، الطبعة الأولى، دون دار النشر، القاهرة، ٢٠٠٤، ص: ٢٨.

(٣) محمد إبراهيم محمود الشافعي، المرجع السابق، ص: ١١-١٢.

(١) عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص: ٥١.

الفرع الثاني

خصائص النقود الالكترونية

تمتاز النقود الإلكترونية، بوصفها منتجات حديثة بمجموعة من الخصائص جعلت منها وسيلة للدفع متميزة ومقبولة، ويمكن إجمال هذه الخصائص فيما يأتي^(٢):

(١) الأمان والسرية:

من أهم ما تمتاز به النقود الإلكترونية الأمان والسرية: والمقصود بالأمان أن عملية تحويل النقود الإلكترونية تتم بطريقة لا يمكن لأحد أن يعدل أو يلغي شيئاً منها.

أما السرية فتعني أن الصفة الإلكترونية تتم بصورة مجهولة (anonymous)، ولا يمكن لأي شخص الولوج إلى أنظمة الدفع الإلكترونية.

ويرجع السبب في ذلك إلى التقنية المتطورة للكروت والبرامج الحديثة، التي تهئ حوارا الكترونيا سريا وآمنا بين مستعملي النقود الإلكترونية.

ومن ثم يجب أن تحتوي التقنية الأمنية للوحدات الإلكترونية على ما يأتي^(١):

- الدخول إلى النظام لا يتم إلا للمستهلك.
- ضرورة أن تحتوي البرامج أمكانية التحقق من هوية وصلاحيات الأطراف بإجراء الصفقات الإلكترونية.
- توفير الضمان التقني بأن البيانات لن تعدل لا عرضا ولا بسوء نية أثناء المرور على شبكة الإنترنت.
- منع الدخول إلى نظام الحاسوب المركزي، وقاعدة البيانات الخاصة بالمصدر.
- الإبقاء على سرية المعلومات أثناء مرورها على شبكة الإنترنت.

(٢) باسم علوان العقابي، علاء عزيز حميد الجبوري، نعيم كاظم جبر: النقود الإلكترونية ودورها في الوفاء بالالتزامات التعاقدية، مجلة أهل البيت عليهم السلام العدد ٦ ١٧، عمان، مايو، ٢٠٠٨.

(١) Electronic money and Relevant legal and Regulatory Issuers. In <http://www.Lawer.20m.com/English/articles/e-money.htm> 19/3/2024- 17.00 PM

ويجب الإشارة في هذا الخصوص إلى أن السرية وإن كانت مفيدة لحماية مستهلكي النقود الإلكترونية، بيد أن السرية الكاملة ليست مرغوبة مطلقاً، لأنها تساعد على تنشيط السلوك الإجرامي، وإجراء الصفقات المشبوهة.

٢) وحدات مخزنة على وسيلة إلكترونية^(٢):

النقود الإلكترونية عبارة عن وحدات أو أرقام مخزنة على وسيلة إلكترونية، ولكن طريقة التخزين تختلف باختلاف التطبيق التقني؛ فمنها منتجات إلكترونية تؤسس على بطاقة تتضمن جهاز حاسوب صغير ومحمول، ومنها منتجات إلكترونية تؤسس على برامج ضمن جهاز الحاسوب الشخصي. وتتسم هذه الوحدات بكونها تتألف من أرقام أو رموز، يمثل كل رقم أو رمز منها قيمة نقدية معينة سلفاً من قبل المصدر.

والملاحظ بهذا الخصوص أن التطورات التقنية الإلكترونية سوف تتواصل وتنمو يوماً بعد يوم، وهذا ما يؤثر وبفاعلية على تصميم أنظمة النقد الإلكتروني في المستقبل.

٣) قيمة نقدية^(١):

النقود الإلكترونية تؤدي نفس وظيفة النقود الورقية والمعدنية من حيث سداد أثمان السلع والخدمات، لكنها تتجسد في صورة إلكترونية وليست ورقية أو معدنية، رغم أنها ليست نقوداً بالمعنى المعروف للنقود. وحامل هذه الوحدات يستطيع سداد أثمان السلع والخدمات التي يشتريها من أي تاجر يقبل التعامل بها، بخلاف بطاقات الهاتف المدفوعة مسبقاً التي تخصص لأداء قيمة خدمة الاتصال الهاتفي فقط، وبطاقات الوجبات الغذائية التي تصدرها المطاعم الجامعية.

٤) التكلفة المنخفضة^(٢):

تتسم النقود الإلكترونية بانخفاض كلفة إنتاجها واستعمالها، وهذه السمة ستجعل المنتجات الإلكترونية الجديدة جذابة عند عموم المستهلكين والتجار على حد سواء، بالمقارنة مع الأنظمة المالية ووسائل الدفع الأخرى، حيث تصل التكلفة في بعض الأنظمة الإلكترونية لأجراء النقل للوحدات الإلكترونية حوالي ٠.٠١ دولار، وربما تصل إلى صفر تقريباً كما يذهب البعض^(١)، مع احتفاظها بذات المنافع الخاصة بالنقد التقليدي، وهذه المزية

(٢) اطمي غنية، خصائص وأشكال النقود الإلكترونية: دراسة تحليلية نظرية، مجلة العلوم السياسية والقانون-العدد ٧٠ مجلد ٠٢ تصدر عن المركز الديمقراطي العربي ألمانيا-برلين. فبراير ٢٠١٧ ص: ٣٦٥.

(١) نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الإلكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، ٢٠٠٧ ص: ٨٨.

(٢) ضياء علي أحمد نعمان، النقود الإلكترونية وسيلة وفاء في التجارة الإلكترونية، المجلة المغربية للدراسات القانونية والقضائية - ع ٥ المغرب ٢٠١١ ص: ٦.

ساعدت في تغيير العديد من مفاهيم وأنظمة الصناعة المصرفية، نتيجة التأثير المباشر على مداخل المؤسسات المصرفية التقليدية على إثر توجه المستهلكين نحو الأنظمة الجديدة لانخفاض كلفتها، قياساً على وسائل الدفع المعروفة كبطاقات الائتمان والصكوك.

كما أن اقتناء النقود الإلكترونية من السهولة بمكان، بحيث يستطيع كل شخص استخدامها حتى بالنسبة لذوي الدخل المحدود لانخفاض كلفة الحصول عليها من جانب، وانخفاض كلفة استخدامها من جانب آخر، والملاحظ أن انخفاض الكلفة لا يكون بالنسبة للمستهلك فقط، وإنما يتعداه ليشمل المصرف أيضاً، إذ تعد تكلفة إنتاج ومعالجة المنتجات الإلكترونية أرخص بالنسبة للبنك من النقد التقليدي.

٥) قابلية التحويل^(٢):

تمتاز النقود الإلكترونية بقابليتها السهلة للتحويل وبطرق مختلفة؛ إذ تسمح بعض مخططات المنتجات الإلكترونية بتحويل النقود خلال شبكة الاتصالات الدولية من حاسوب شخصي إلى حاسوب شخصي آخر، كما يمكن أن تنتقل الأرصدة الإلكترونية مباشرة من مستهلك إلى أي شخص، دون تدخل من طرف ثالث.

٦) قابلية القسمة^(٣):

تتمتع النقود الإلكترونية بقابليتها على تقسيم الوحدات إلى أجزاء صغيرة يمكن أن تستخدم لسداد أثمان السلع والخدمات في الصفقات الصغيرة الحجم، فلو كانت قيمة الوحدة الإلكترونية دولاراً واحداً مثلاً، فإنه بإمكان المستهلك تجزئته إلى الأجزاء الصغيرة (السنّت) لشراء وجبة طعام سريعة بقيمة (٥٠ سنتاً)، وهكذا.

وهذه الخصيصة تكون جذابة بالنسبة لذوي الدخل المحدود، الذين يتمكنون من شحن البطاقات الإلكترونية بعدد من الوحدات، وبالمقدار المتيسر لهم، واستخدامها في صفقاتهم اليومية.

٧) القبول العام^(٤):

تشير هذه السمة إلى أن النقود الإلكترونية تتمتع بقبول عام لدى الأفراد والمؤسسات على حد سواء؛ إذ يستطيع مستعمل هذه المنتجات أن يتعامل بها مع عدة أطراف أو بنوك مختلفة.

(٢) حمد جمال الدين موسى، النقود الإلكترونية وتأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية - كلية الحقوق جامعة المنصورة، ع ٢٩ مصر ٢٠٠١، ص: ٦.

(١) احمد سفر، انظمة الدفع الالكترونية، منشورات دار الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٨، ص: ٥٠.

(٢) شيماء فوزي أحمد، التنظيم القانوني للنقود الإلكترونية، مجلة الراصد للحقوق جامعة الموصل المجلد (١٤) العدد (٥٠) السنة (١٦) العراق ٢٠١٠، ص: ١٧٩.

ومع ذلك لا يوجد آلية عامة لعمل النقد الإلكتروني حتى الآن، بحيث يؤدي إلى إضفاء الطابع الدولي للنقود الإلكترونية ، لذا لابد من التعاون بين الدول لحل المشاكل التنظيمية والقانونية ، وهذا ما تجلى فعلا في بعض المؤتمرات واللجان الدولية، لغرض وضع آلية عامة لعمل هذه المنتجات، ومنها لجنة (Basel) للصيرفة الإلكترونية الخاصة بالاتحاد الأوروبي، إذ تعتقد هذه اللجنة بضرورة أن يكون هناك جهاز إشرافي دولي يختص بعمل وتنظيم النقود الإلكترونية، مهمته التوجيه، وتقديم المشورة فيما يتعلق بالأعمال المصرفية الإلكترونية^(١).

(١) باسم علوان العقابي، مرجع سابق، ص: ١٢.

الفرع الثالث

الطبيعة القانونية للنقود الإلكترونية

الأوراق النقدية تختلف عن بقية أنواع الأوراق التي تمثل قيمة معينة، ويتم التعامل بها؛ فهي تختلف عن الأوراق التجارية والأوراق المالية ولعل جوهر هذا الاختلاف هو إصدار هذه العملة بقانون، وطبعها بشكلى معينة تصدر عن المصرف المركزي وهو ما يجعلها تتمتع بالقبول العام لدى الأفراد، بحيث لا يستطيع أحد رفضها في التعامل.

أما النقود الإلكترونية فهي لا تكون في صورة مادية وإنما، في صورة أرقام تقيد في جانب المدين للحساب بالنسبة للمستهلك الذي يسدد بها، وتقيد في جانب الدائن بالنسبة للتاجر الذي قبل السداد بها وبذلك يكون المستهلك مالكا وسيلة وفاء حقيقية تبرئ ذمته، ويسدد بها ديونه بعملة إلكترونية بدلا من الورق^(٢). ورغم اتفاق الفقهاء أن الوحدات الإلكترونية التي تستخدم في الوفاء عبر الإنترنت تتوافر فيها خصائص النقود وتقوم بوظائفها، إلا أن الطبيعة القانونية للنقود الإلكترونية أثارت جدلا كبيرا بينهم، خاصة أنها قد تصدر من المصرف المركزي، وقد تصدر من مؤسسات مالية أخرى^(٣).

أراء الفقهاء حول الطبيعة القانونية للنقود الإلكترونية:

- الرأي الأول: النقود الإلكترونية نوع جديد من النقود، ذا توفرت معايير معينة^(١).

النقود الإلكترونية تمثل شكلا جديدا من النقود، ذا توفرت فيها بعض الضوابط الخاصة، والتي تجعلها قادرة على الاستقلال عن الأشكال التقليدية للنقود، وتمنحها التميز عن غيرها من وسائل الدفع وهذه الضوابط تتعلق أغلبها بالوظائف الأساسية للنقود، والتي بدورها تضيف على أشكال النقود القبول العام في التعامل بها، ويتعين تكييفها من خلال التشريعات المقترحة (خاصة بالنقود الإلكترونية توضح تلك الضوابط على وجه الدقة).

وتتمثل هذه الضوابط في كون النقود الإلكترونية تحظى بقبول عام بين المستخدمين، في جعلها وسيطا للتبادل التجاري، مع قيامها بدورها بدون تدخل طرف ثالث ولا تتطلب تسوية أو تصفية لاحقة، وعدم

(٢) ثناء أحمد محمد المغربي، الوجهة القانونية لبطاقات الائتمان، بحث مقدم لمؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، كلية الشريعة القانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، ص: ٩٥٢.

(٣) نهى خالد عيسى الموسوي، إسراء خضير مظلوم الشمري: النظام القانوني للنقود الإلكترونية مجلة بابل للعلوم الإنسانية م ٢٢، ع ٢ العراق ٢٠١٤، ص: ٢٦٩.

(١) CRAWFORD (B.); Is electronic money really money? Banking and Financial Law Review; Vo1.12;1997; P.4. " Available at: <http://www.maccarthy.ca/pubs/met-lechar-hm>

الحاجة إلى ائتمان العميل عند التعامل بها، وكذلك عدم ارتباطها بالحساب المصرفي، وهو ما يحقق استقلالها التام وتداولها بحرية تامة، ومن هذه الضوابط كذلك قابلية النقود الإلكترونية للانقسام والتجزئة، والقدرة على التنقل الكلي عند التسليم، مع سهولة حملها^(٢).

وينتهي أصحاب هذا الرأي إلى القول بأنه إذا توفرت معايير ثلاثة تتمثل فيما يلي:

(١) تكون وحدة للحساب.

(٢) أن تستخدم كوسيلة للدفع.

(٣) أن تجسد في سند نقدي.

فإنها تعد شكلاً جديداً من النقود، يتمتع بخصوصية عن النقود الورقية، تتمثل في (أن التاجر بعد أن يحصل على النقود الإلكترونية من المستهلك يطلب من المصدر (المصرف) أن يحولها له، إما نقوداً ورقية أو نقوداً مكتوبة، وكذلك فإن وصول هذه الوحدات إلى التاجر لا يعتبر دائماً للمصدر بقيمتها، وليس من حقه مطالبة الأخير بالسداد، ولكن له فقط أن يطلب تحويلها إلى أموال عادية)^(١).

إذاً النقود الإلكترونية تخضع لآلية عمل متطورة، من خلال التسجيل التلقائي الإلكتروني للاستخدامات والمدفوعات على آلية الدفع المستخدمة، سواء كان هذا التسجيل على ذاكرة الحاسب الآلي، أو من خلال الشريحة الإلكترونية المدمجة في البطاقات الذكية.

كما يوجد لدى التجار المتعاملين بها أجهزة إلكترونية قادرة عن التعامل معها، والقيام بالقراءة الإلكترونية، لما تحتويه البطاقات الذكية، ومع اختلاف النظم التكنولوجية الخاصة في عمليات القراءة، وتبادل المعلومات بين تلك الأجهزة، والبطاقات الذكية، سواء كانت نظم السحب بإمرار البطاقة الذكية، أو باستخدام أشعة الليزر، أو باستخدام نظم التعرف على الموجات اللاسلكية^(٢)، مع حفظ جميع هذه العمليات لدى الجهة المصدرة لهذه الأجهزة والبطاقات الذكية والنقود الإلكترونية.

(٢) Ibid.

(١) KURTZMAN (J.); The Death of money: How the electronic economy has destabilized the world markets and created economic chaos? Simon and Schuster for publishing; April; 1993; P.15-16

(٢) هو اختصار لجملة "Radio Frequency identification"

عبارة عن رقائق تتمتع بسرية كبيرة أثناء تصنيعها، وذلك لضمان سرية المكونات والشفرات اللازمة في التعامل معها، حفظاً لأمان وخصوصية بيانات ومعلومات حاملها.

صفوت عبد السلام عوض الله، أثر استخدام النقود الإلكترونية على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة الأمن والقانون، أكاديمية شرطة دبي، السنة السادسة عشرة، العدد الثاني، يوليو ٢٠٠٨، ص: ١١٤.

- الرأي الثاني: النقود الإلكترونية تعتبر صورة غير مادية للنقود التقليدية^(١):

يصف هذا الرأي النقود الإلكترونية ويعتبرها تطوراً في أشكال النقود، فهي تقوم بأدوار ووظائف النقود الورقية التقليدية، ولكن هذا القيام بالأدوار والوظائف يكون بشكل تكنولوجي تقني حديث، بخلاف الشكل المادي المعهود في النقود الورقية، فالنقود الإلكترونية تنتقل بين أطراف التبادل عن طريق المعلومات ولغات الأرقام التقنية غير المرئية، وطبقاً لهذا الرأي فإن النقود الإلكترونية هي الصيغة غير المادية للنقود الورقية.

وتطبيقاً لهذا الرأي فإن تداول النقود الإلكترونية يتم من خلال تغيير شكل النقود من الصورة الورقية المادية المحسوسة، إلى الصورة التكنولوجية غير المادية وغير المحسوسة، وذلك من خلال عمل جهات الإصدار، والتي تقوم بإصدار النقود الإلكترونية بالقدر المساوي لما يتم إيداعها لديها من الأموال الورقية. ومع وجاهة هذا الرأي فإنه يؤخذ عليه أنه يعطي مفهوماً مثيراً لإشكالات عملية؛ ذلك أن النقود الورقية التقليدية التي تدفع لدى جهات الإصدار تظل داخل النظام النقدي، وتضاف إلى أصول المصدر، وهذه العملية تؤدي إلى وجود مزدوج للقيم المالية الواحدة عند مصدر النقود الإلكترونية والعمل في آن واحد؛ فالنقود تم قيدها عند مصدر النقود الإلكترونية، وما يقابلها، تمت إضافته في البطاقة الإلكترونية المشحونة، ويمكن لكل من العميل والمصدر استخدامها في نفس الوقت^(٢).

ويجاء عن ذلك بأنه ومع وجود النقود نفسها في البطاقة المشحونة، وفي حساب المصدر، إلا أنها مقيدة في حساب المصدر بقيمة يلتزم بأدائها لمن يحمل النقود الإلكترونية عند القيام بعملية الاسترجاع، وهذا لا شك أنه ضابط عملي لتجنب الازدواج السابق في القيمة المالية، ولذا يعتبر هذا الازدواج مؤقتاً، أو ازدواجاً صورياً.

- الرأي الثالث: النقود الإلكترونية أداة ائتمان فحسب^(١):

يعبر أصحاب هذا الرأي الفقهي عن أن طبيعة النقود الإلكترونية بوصف عام، تتمثل في أن كافة صور

النقود هي أشكال للائتمان التي تستخدم كأداة للتبادل؛ فالعملة عند أصحاب هذا القول تعتبر أداة ائتمان، لأنها تشكل ديناً على مصدرها وهي الحكومة.

(١) المرجع السابق نفسه.

(٢) صفوت عبد السلام عوض الله، مرجع سابق، ص: ١١٦.

(١) المرجع السابق نفسه، ص: ١١٦.

بالإضافة إلى كون النقود الإلكترونية تعتبر أداة ائتمان، فإنها تعتبر وسيطاً في التبادل؛ حيث تسهل لمالكها إجراء التعاملات المختلفة، فضلاً عن استخدامها كمخزن للقيمة لمالكها. وتطبيقاً لهذا الرأي فإن النقود الإلكترونية المخزنة على البطاقة الذكية تعتبر ائتماناً أيضاً؛ حيث تعتبر القيمة المخزنة ديناً على المصدر، وهو ملزم بأدائها واسترجاعها، عند طلبها، بنفس قيمتها. الرأي المختار.

يتضح قوة الرأي الذي يعتبر النقود الإلكترونية شكلاً جديداً من أشكال النقود بتوفر ضوابط معينة، خاصة أنه متكامل في عرض الصورة الواقعية للنقود الإلكترونية، وذلك من خلال وجود الوظائف الأساسية للنقود التقليدية في دورة النقود الإلكترونية، والتي بدورها تضيي القبول العام في التعامل بها بين المصدر والعميل والتاجر، وبهذا يمكننا القول بأن النقود الإلكترونية نقوداً حقيقية متطورة. إضافة إلى ذلك، فإن للمشرع دوراً كبيراً في الاعتراف بهذه الاستقلالية من خلال النصوص القانونية، والتي نرى فيها ملجأ دائماً لصد الخلافات التي قد تنشأ في ظل التطورات المتسارعة في مجالات التعامل بين الأفراد.

ولما كان استخدام هذا النوع من النقود يعتمد بالدرجة الأولى على أجهزة الكمبيوتر والتي قد تتعطل سواء هذا العطل مقصوداً نتيجة أعمال جرمية أو عطلاً تلقائياً وفي هذه الحالة يصبح من المستحيل مراقبة العمليات التي تتم باستخدام النقود الإلكترونية ومن ثم يخلق المجال واسعاً ارتكاب جريمة التبييض^(١).

(١) نادر عبد العزيز شافي، المرجع السابق، ص ٨٩.

المطلب الثاني

المخاطر المتعلقة بالنقود الإلكترونية

الفرع الأول: المخاطر القانونية للنقود الإلكترونية:

هناك مخاوف أن تتعرض مؤسسات الإصدار، والمستهلكين، والتجار لمجموعة متنوعة من المخاطر القانونية، تتمثل في (عمليات غسيل الأموال، والتهرب الضريبي، وغيرها من الأنشطة غير المشروعة)^(١). وهنا يبرز الجانب السلبي لهذه الوسيلة المتطورة من وسائل الدفع، بحيث تتحول إلى وسيلة لارتكاب الجريمة على اعتبار أن مراقبتها في غاية الصعوبة، فهي ليست مادية محسوسة يمكن مراقبة حركتها، ولا تظهر الهوية الحقيقية للمتعاملين بها، وبهذه الطريقة يستطيع المجرم القيام بما يشاء من العمليات المالية للوصول إلى غايته الحقيقية في إخفاء حقيقة أمواله، بواسطة استخدام النقد الرقمي، من خلال مرحلتي الإيداع والدمج

المرحلة الأولى: الإيداع:

حيث يبدأ حائز المال المراد بتدوير هذا المال، عن طريق إيداعه في المؤسسة المالية، سواء في العالم المادي أو الافتراضي بطريقة الإيداع الرقمي، وبذلك يتفادى القيود المحاسبية الورقية.

المرحلة الثانية: الدمج:

حيث يقوم الحائز بإجراء تحويلات رقمية إلى عدة دول، ثم يعيد تحويلها إلى أماكن أخرى وإدخالها في حركة الاقتصاد العالمي، دون أن تتعرض لخطر كشف مصدرها الحقيقي. وهكذا نجد أن النقود الإلكترونية هي وسيلة من الوسائل التي أفرزتها التكنولوجيا الحديثة من أجل تسوية المعاملات التجارية والمالية دون الحاجة لوجود النقود السائلة التقليدية، وتتمتع هذه النقود بعدد من المزايا التي تمكن أصحاب الأموال غير المشروعة من استخدامها كوسيلة لارتكاب جريمة تبييض الأموال، وهنا يظهر خطر استخدام هذه النقود بشكل غير مشروع بقصد ارتكاب هذه الجريمة، خلافا للغاية الحقيقية التي وجدت من أجلها.

(١) جلال وفاء محمدين، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠١، ص:

كما تساعد النقود الإلكترونية في زيادة حالات التهرب الضريبي؛ حيث يصعب على الجهات المكلفة بتحصيل الضرائب مراقبة الصفقات التي تتم عبر شبكة الإنترنت باستخدام هذه النقود، ويصعب من ثم فرض الضرائب عليها، ولا شك أن الأموال التي تنتج عن التهرب الضريبي تعد أموالاً غير مشروعة. وحقيقة الأمر، إن هناك مشكلة خطيرة، ألا وهي التناقض بين ضرورة المحافظة على سرية المعاملات من جهة باعتبارها حقاً من حقوق الأفراد، وحق الدولة في استخدام كافة الوسائل المتاحة للتصدي للجرائم^(١).

فعند مراقبة شبكات الاتصال المختلفة بهدف الحيلولة دون وقوع الجرائم بواسطة استخدام النقود الإلكترونية.

سيكون من الصعب في مثل هذه الحالات المواءمة بين المحافظة على سرية وخصوصية معاملات الأفراد من جهة وضرورة مواجهة الجريمة من جهة أخرى.

(١) بسام أحمد الزلمي، دور النقود الإلكترونية في عمليات غسل الأموال، المجلد ٢٦، العدد الأول، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٠١٠، ص: ٥٤٨.

الفرع الثاني

المخاطر المالية للنقود الإلكترونية

يجب أن تراقب المصارف المركزية الأسواق المالية، وأن تضع إطاراً موحداً بين الدول المختلفة، لتنظيم تداول النقود الإلكترونية، حتى لا تؤثر النقود الإلكترونية على السياسة النقدية والمالية للدولة^(١).

أولاً: أثر النقود الإلكترونية على السياسة النقدية:

تأثير النقود الإلكترونية على وظيفة الإصدار للبنك المركزي، سيتأثر الطلب على النقود الورقية التي يصدرها المصرف المركزي، وبالتالي فإن عائداته ستخف من عمليات الإصدار.

تأثير النقود الإلكترونية على وظيفة المصرف المركزي بصفته بنكاً للبنوك:

يقع المصرف المركزي في قمة هرم الجهاز المصرفي؛ إذ يشرف على الجهاز وينظمه، فهو يحفظ ودائع البنوك التجارية، وهو المقرض الأخير لتلك البنوك وهناك العديد من الوظائف الأخرى التي يقوم بها التي ستتأثر في ظل انتشار النقود الإلكترونية، مما سيؤدي إلى تراجع المصرف المركزي عن القيام بدوره.

تأثير النقود الإلكترونية على وظيفة المصرف المركزي بصفته بنكاً للحكومة:

يقوم المصرف المركزي بدور المستشار والوكيل المالي للحكومة، حيث ينوب عنها في كل المعاملات الداخلية والخارجية، فهو يقوم بالتسوية النهائية بين مؤسسات القطاع الخاص المتنافسة في إصدار النقود الإلكترونية.

تأثير النقود الإلكترونية على وظيفة المصرف المركزي في مراقبة وتوجيه الائتمان:

يقوم المصرف المركزي بالتحكم في الائتمان وتوجيهه نحو قطاعات معينة، ومع ظهور النقود الإلكترونية، فإن أي محاولة يقوم بها المصرف المركزي ستكون بلا جدوى، بسبب اتجاه البنوك بشكل متزايد لإصدار هذه النقود، فالمدفوعات الإلكترونية يصعب السيطرة عليها، ونتيجة لذلك سيتراجع دور المصرف المركزي في توجيه عمليات الائتمان داخل الدولة.

ثانياً: أثر النقود الإلكترونية على أدوات السياسة المالية:

سعر الخصم:

وهو معدل الفائدة الذي يتقاضاه المصرف المركزي مقابل إعادة خصم الأوراق المالية للبنوك التجارية، و يقوم الأفراد بشراء النقود الإلكترونية مقابل إيداع النقود الحقيقية في البنوك ، وبالتالي ستغير

(١) سحنون محمود، النقود الإلكترونية وأثرها على المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة العلوم الإنسانية (مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة العدد التاسع، ٢٠٠٦، ص: ٣٣).

البنوك النقود مقابل ودائع مع المصرف المركزي، ما يؤدي إلى زيادة حجم الاحتياطي عن المرغوب فيه، لذلك سيكون أمام البنوك أحد خيارين، شراء أصول من المؤسسات غير المصرفية، وزيادة حجم القروض، أو شراء مزيد من الأصول من المصرف المركزي، ليرتبط على ذلك زيادة الطلب على الأصول في أسواق المال، وانخفاض سعر الفائدة، لذلك ستفضل البنوك البديل الثاني، لأن المصرف المركزي يثبت أسعار الفائدة على الأصول قصيرة الأجل، لذلك يمكننا القول بأن سعر إعادة الخصم لن يكون له تأثير كبير في السيطرة على حجم الائتمان بسبب ارتفاع السيولة النقدية لدى البنوك التجارية، ما سيخفض من حاجتها إلى المصرف المركزي، ويبقى في النهاية الطلب على إعادة خصم الأوراق التجارية.

السوق المفتوح:

الاستخدام المتزايد من قبل الأفراد للنقود الإلكترونية سترتبط عليه الاستغناء عن الاحتفاظ بنقود سائلة (كاش)، ما يدفع البنوك إلى رد قيمة النقود إلى المصرف المركزي، وزيادة حجم الاحتياطي المصرفي، مما يحد من قدرة المصرف المركزي على بيع الأوراق المالية لامتناس السيولة من السوق.

سياسة الاحتياطي القانوني كأداة لمراقبة الائتمان:

يتضح لنا مما سبق أن حجم الاحتياطي المحتفظ لدى المصرف المركزي يزداد بسبب استخدام النقود الإلكترونية، لأن الاحتياطي القانوني لا يمكن سحبه الا عندما تحدث سحبيات للوداع^(١). وفي نهاية المطالب، يرى الباحث أنه يجب أن يحتوي أي تنظيم قانوني يتعلق بإصدار النقود الإلكترونية على حقوق والتزامات الأطراف المختلفة المتعاملة بالنقود الإلكترونية، والضمانات التي تكفل، وتضمن مقدرة الجهة المصدرة لهذه النقود- على إدارة المخاطر المختلفة الناشئة عنه، ويرى وجوب إلزام المصرف بتمكين العميل من استخدام النقد الالكتروني، وذلك بتزويده بأداة الدفع، والبرامج اللازمة لاستخدامها، مع إحاطة العميل علماً بكافة التفاصيل المتعلقة بهذه النقود، سواء المتعلقة بالتعاقد مع المصرف على هذه الخدمة، أم المتعلقة بالنواحي الفنية الخاصة بتشغيل الأدوات والبرامج.

(١) صلاح زين الدين، دراسة اقتصادية لبعض مشكلات وسائل الدفع الإلكترونية، بحث مقدم الى مؤتمر الاعمال المصرفية الالكترونية بين الشريعة والقانون، دبي، ٢٠٠٣.

المطلب الثالث

تأثير النقود الإلكترونية في جريمة تبييض الأموال

في الواقع إن النقود الإلكترونية تتشابه مع النقود العادية في صلاحية كلا منها كوسيلة للدفع، علاوة على تمتعها بقدر واسع من القبول وإن كانت العادية منها تتمتع بقبول أكثر نظرا لحدثة الأولى واعتمادها على تكنولوجيا متقدمة، ومن ميزات هذه النقود أنها سهلة الحمل والاستخدام لخفة وزنها وصغر حجمها، فهي خطوة إيجابية في تقدم الحياة الاقتصادية، لكن وللأسف فمجرمي تبييض الأموال لم يرحموا هذه التقنية ولم يتركوها تؤدي الغرض الذي وجدت من أجله، لذا سوف تكون دراستنا لهذا المطلب من زاويتين وهما كالاتي:

- النقود الإلكترونية تسهل ارتكاب تبييض الأموال.
- النقود الإلكترونية توسع محل جريمة تبييض الأموال.

الفرع الأول

النقود الإلكترونية تسهل ارتكاب جريمة تبييض الأموال

إن التكنولوجيا الحديثة واعدة في إحداث ثورة في الممارسات والنظم المصرفية الحالية، ومع نجاح استخدام هذه التكنولوجيا تزداد بشدة فرص نجاح مبيضوا الأموال في القيام بعملياتهم المشبوهة، إذ يتم التعامل بالنقود الإلكترونية دون الحاجة إلى ظهور الهوية الحقيقية للمتعاملين مما يخلق فرصة لدى المبيضون لاستخدامها في جرائمهم، كما أن طابع السرية الذي تتميز به هذه النقود يجعل مهمة السلطات المختصة بمراقبة الجريمة مهمة صعبة، لصعوبة مراقبة السجلات والعمليات المالية التي تتم باستخدامها^(١). إذ تعد النقود الإلكترونية وسيلة مثالية لاختزان قيمة نقدية لأموال متحصلة من مصدر غير مشروع تمهيدا لتبييضها، وهنا يبرز الجانب السلبي لهذه الوسيلة المتطورة من وسائل الدفع، بحيث تتحول إلى وسيلة لارتكاب الجريمة على اعتبار أن مراقبتها في غاية الصعوبة، فهي ليست مادية محسوسة يمكن مراقبة حركتها، ولا تظهر الهوية الحقيقية للمتعاملين بها، وبهذه الطريقة يستطيع المجرم القيام بما يشاء من العمليات المالية للوصول إلى غايته الحقيقية في إخفاء حقيقة أمواله غير المشروعة.

إذن توجد إمكانية كبيرة لتبييض الأموال باستخدام النقد الرقمي من خلال مرحلتي الإيداع والدمج، ففي المرحلة الأولى يبدأ حائز المال المراد تبييضه بتوفير هذا المال عن طريق إيداعه في المؤسسة المالية، سواء في العالم المادي أو الافتراضي بطريقة الإيداع الرقمي، وبذلك يتفاد القيود المحاسبية الورقية، وفي مرحلة الدمج يقوم الحائز بإجراء تحويلات رقمية إلى دول ليس فيها عمليات تبييض الأموال، ثم يعيد تحويلها إلى أماكن أخرى وإدخالها في حركة الاقتصاد العالمي دون أن تتعرض لخطر كشف مصدرها الحقيقي.

وهكذا نجد أن النقود الإلكترونية هي وسيلة من الوسائل التي أفرزتها التكنولوجيا الحديثة من أجل تسوية المعاملات التجارية والمالية دون الحاجة لوجود النقود السائلة التقليدية، وتتمتع هذه النقود بعدد من الميزات التي تمكن أصحاب الأموال غير المشروعة من استخدامها كوسيلة لارتكاب جريمة تبييض الأموال، وهنا يظهر خطر استخدام هذه النقود بشكل غير مشروع بقصد ارتكاب هذه الجريمة خلافا للغاية الحقيقية التي وجدت من أجلها.

(١) جلال وفاء محمدين، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠١، ص:

ومن جهة أخرى فمن المعروف أن المصارف المركزية تؤدي دورا لا يستهان به في منع ارتكاب جريمة التبييض وذلك من خلال مراقبتها للأسواق المالية، وهذا يبرز خطر نمو النقود الإلكترونية التي تؤدي دون شك إلى التأثير في ميزانية المصارف المركزية، ومن ثم تقلص هذه الميزانية بسبب انخفاض القاعدة النقدية، وهذا يفقد المصارف المركزية قدرتها على مراقبة الأسواق النقدية^(١).

وإلى جانب هذا الدور للنقود الإلكترونية فإنها تؤثر أيضا في جريمة تبييض الأموال من خلال تأمين الأموال غير المشروعة محل التبييض كما يلي:

(١) بسام أحمد الزلمي، دور النقود الإلكترونية في عمليات غسل الأموال، المجلد ٢٦، العدد الأول، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٠١٠، ص: ٥٤٨.

الفرع الثاني

النقود الإلكترونية توسع محل جريمة تبييض الأموال

يتمثل محل جريمة تبييض الأموال في الأموال غير المشروعة الناتجة عن ارتكاب الجرائم، وقد تساعد النقود الإلكترونية في تأمين هذه الأموال غير المشروعة التي تحتاج إلى التبييض، فمثلاً يؤدي استخدام هذه النقود إلى زيادة حالات التهرب الضريبي حيث يصعب على الجهات المكلفة بتحصيل الضرائب مراقبة الصفقات التي تتم عبر شبكة الانترنت باستخدام هذه النقود، ويصعب من ثم فرض الضرائب عليها، ولا شك أن الأموال التي تنتج عن التهرب الضريبي تعد أموالاً غير مشروعة تحتاج إلى التبييض، ومن جهة أخرى فإن طبيعة النقود الإلكترونية الخاصة تجعل من الصعب التحقق من صحتها عند إبرام الصفقات، فقد يكشف بعد إتمام الصفقة أن النقود الإلكترونية التي سويت بها هذه الصفقة مزيفة، ومن ثم فإن الأموال الناتجة عنها هي أموال غير مشروعة تحتاج إلى التبييض، ويضاف إلى ذلك أنه توجد إمكانية حقيقية لاستخراج نسخ مزيفة من النقود الإلكترونية من خلال معرفة تفاصيل النقود الإلكترونية الأصلية، وإذا تحقق ذلك فإن هذه النقود تعد أموالاً غير مشروعة.

كما أن هذه النقود معرضة للسرقة من خلال الدخول غير المشروع إلى أجهزة وأنظمة الحساب الشخصي المحفوظة على أجهزة الكمبيوتر عن طريق ما يعرف بفك التشفير غير المشروع، وهذه السرقة لا تختلف عن سرقة النقود التقليدية فحسب كل من السرقتين تعد أموالاً غير مشروعة^(١).

(١) بسام أحمد الزلمي، المرجع السابق، ص ٥٥٩.

الفرع الثالث

أسباب جريمة تبييض الأموال

هناك العديد من الدوافع والأسباب الكامنة وراء تنامي أنشطة تبييض الأموال، نذكر منها على سبيل المثال ما يلي^(٢):

١. انتشار التهرب الضريبي والغش الضريبي وتفتشي ظاهرة الديون المتعثرة التي تخفي في طياتها ما يعرف بالقروض المتعثرة وهي المرآة العاكسة للفساد والرشوة وسرقة الأموال العمومية والخاصة، وتزداد أهمية معرفة التهرب الضريبي وما يرتبط به من رشوة، إذا ما علمنا أن من بين آثار الغش والتهرب الضريبيين الآتي ذكره - على سبيل الاستدلال - وليس بمنطق مطلق بديهي: أولاً: حرمان الدولة من الموارد المالية نتيجة التضليل في الإحصائيات التي تنجز بسبب سوء تقييم فعال للنشاط والإنتاج.

ثانياً: تدليس وإضفاء مغالطات في حساب المجمعات الاقتصادية الكبرى وتغذية الاقتصاد الموازي النفقي.

ثالثاً: قمع المنافسة بين الأعوان الاقتصاديين وشل فعل الدولة على كل المستويات. رابعاً: تفاقم الضغوطات الاجتماعية التي تقضي إلى إضعاف الدول ومن خلال ذلك المؤسسات الشرعية في ميادين الرقابة والانجاز.

خامساً: تدمير روح المخاطرة الايجابية والانفتاح اللازم للاستثمار مما يؤدي إلى هدر متواصل للعملات الصعبة عبر تدعيم قدرات شرائية خارجية، كما تتجلى مظاهر تدهور البيئة رغم تبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

٢. الفساد السياسي والإداري وما ينجم عنهما من لا استقرار في التوازنات الاقتصادية الكبرى وكذا القواعد الاحترازية الخفية من خلال البحث عن الأمن واكتساب الشرعية والأمان خشية المصادرة أو التجميد للأموال المراد تبييضها.

٣. التسابق بين البنوك لجذب المزيد من الأموال واكتساب العملاء وزيادة معدلات الأرباح من خلال فروق أسعار الفائدة الدائنة وكذلك الصرف الأجنبي وكل ما يرتبط بالعولمة والمنافسة غير الشريفة

(٢) محمد حبيب، الجنحي، غسيل الأموال في بيئة الأوجال، المجاهد الأسبوعي، لسان حال جبهة التحرير الوطني، العدد ٢٢٤٤، الجزائر، ٢٠٠٣.

بين البنوك، كما حدث لبنك انترا في لبنان في الستينيات^(١) وبنك آل الخليفة في الجزائر عام ٢٠٠٣ وغيرهما.

٤. الثغرات الواردة في تشريعات العمل والنقد والصرف والاستيراد والتصدير وخاصة مسألة القرصنة لدرجة أن هناك من قال: القرصنة تكبح الاستثمار لكنها تكون في بعض الحدود مقبولة إلا في حالتين: الدواء وقطع الغيار، لأن ذلك يؤدي إلى الموت. والقرصنة ليست قدراً، بل تمثل حوالى ١٠ بالمائة من الاقتصاد العالمي سنة ٢٠٠٥، كما أن عولمة المبادلات باعتبارها رافداً للشبكات التجارية وتبييض الأموال تساعد في تفاقم وتدهور الاقتصاد الموازي.
٥. وجود الجنات الضريبية التي تسهل استقطاب رؤوس الأموال وضعف المشرع الوطني في صياغة القوانين وارتجاليتها، ووجود علاقة طردية بين الأموال القذرة وبين نمو وتزايد الأنشطة الموازية الخفية المجسدة في بعض البلدان من خلال اقتصاد البازار واقتصاد الكازينو.

(١) حامت شبهات كثيرة بعد أن توسع بنك انترا اللبناني المنشأ سنة ١٩٥١ من طرف رجل الأعمال الفلسطيني يوسف بيدس للحد الذي أوصله للتعذر عن الدفع مما تسبب في إفلاسه، مع أنه كان يملك الكثير من الأصول والعقارات وخاصة في باريس وظهرت شائعات ومؤامرات تدعي إفلاس البنك أثناء غياب مؤسسه عن لبنان، حيث أشيع أنه هرب؛ فتدافع صغار المودعين إلى البنك للحصول على أموالهم وقد طالب إدارة البنك بتسليم الأموال لمودعيها دون تأخير وبعد نفاذ الأوراق النقدية من البنك رفض البنك المركزي اللبناني إمداده بالأوراق النقدية لتسديد الودائع لأصحابها رغم تقديمه مقابل ذلك لكفالات عينية عبارة عن أملاك وشركات يملكها البنك وعند تقديمه للمحاكمة تبين تجاوز ممتلكات البنك لمستحقته ولكن سيف المؤامرة كان قد مر... قال عنه الرئيس الفرنسي دوغول: كنت أتمنى أن يكون لدى وزير مالية بقدراته وطاقاته. اه.. بعد إفلاس البنك وفي نطاق حرية النشر في لبنان ألف الدكتور حنا عصفور سنة ١٩٦٦ كتاب حول إفلاس البنك وأهدى الكتاب إلى الذين ساهموا في إفلاسه وتشويه سمعته ليس من باب التشفي وإنما من باب إظهار عبقرية إدارة هذا البنك.

المبحث الثاني

دور التحويل الإلكتروني للنقود في عمليات تبييض الأموال

مقدمة:

ظهر في الحقبة الأخيرة وبخاصة بعد اندلاع ثورة تقنيات الاتصالات مجموعة من الخدمات التي تقدمها المصارف المحلية والدولية لزبائنها ، وهي تستعين في توصيل هذه الخدمات بشبكة الأنترنت ، وتهدف البنوك من استعمال هذه التقنيات إلى خدمة زبائنها وتسهيل تنفيذ إجراء العمليات المصرفية المختلفة، كتحويل الأموال، ومما لاشك فيه أن تحويل الأموال ضمن جريمة تبييض الأموال من خلال الأنترنت يضمن السرية لهذه المعاملات ولهذه الصورة أهمية خاصة من حيث تدويل جريمة تبييض الأموال والملاحقة الجنائية للمصرف الذي يقوم بالتحويل، الأمر الذي أدى إلى ظهور ظاهرة التحويل الإلكتروني للنقود عبر الأنترنت.

ومن ناحية أخرى، لم يقتصر الأمر على مجرد التحويلات عبر وسائل الدفع الالكتروني، بل تفاقمت ظاهرة تبييض الأموال عبر قناة البنوك نتيجة وجود خاصية سرية تسيير حسابات العملاء، وهذه الخاصية عملت على إضفاء القيمة القانونية الشرعية للأموال التي تجري عليها عمليات التبييض انطلاقاً من التلاعب بالمصطلحات، أي من كلمات: غسل، تبييض، بمعنى جعل الشيء أبيضاً؛ لذلك يقتضي وضع الأمور في نصابها الاقتصادي، والقانوني والتنبيه إلى أن هذه العمليات تنتمي إلى النشاطات المخالفة للمفاهيم الإنسانية والأخلاقية والدينية والاقتصادية، ومن هنا وحتى لا يحصل أي التباس خاطئ للمقصود بتبييض الأموال، كان من الأفضل استعمال مصطلح: التبييض غير المشروع للأموال، ووفق قراءات متعددة واستشارة أهل الاختصاص في اللغة والمنهجية، توصلنا إلى عدم وجود اختلاف بين مصطلحات: التبييض، الغسيل، والغسل لأن الغاية واحدة، سواء أكان الأمر استباقياً أو بعدياً؛ فإن ذلك لن يغير من الحقيقة شيئاً. وبناء على ما سبق، يتضمن هذا المبحث ما يلي:

- **المطلب الأول:** التحويل الإلكتروني للنقود كنشاط إجرامي.
- **المطلب الثاني:** أنظمة التحويل الإلكتروني للنقود وعلاقتها مع جريمة تبييض الأموال.

المطلب الأول

التحويل الإلكتروني للنقود كنشاط إجرامي

الفرع الأول

العلاقة بين التحويل الإلكتروني والسلوك الإجرامي

هناك صعوبات تعترض الملاحقة الجنائية لمببضي الأموال متى تمت هذه التحويلات بطريق إلكتروني أو البرقي، ذلك أنه يمكن شل فاعلية أكثر النظم المعقدة التي تتعلق بالإبلاغ عن الودائع المحلية عن طريق سهلا إلى حد ما يتمثل في تبييض الأموال المتحصلة من هذا النشاط بإخراجها من البلاد بطريق التحويلات البرقية، ولذلك تصنف هذه الطريقة بوصفها الطريقة الأولى لدى المبيضين في سلوكهم الإجرامي^(١).

وحقيقة السلوك الإجرامي في هذه الحالة تتمثل في أن الجناة وبعد إيداع أموالهم لدى البنوك بطريقة آمنة في البنك، يقومون بتحويلها برقيا إلى حسابات شركات وهمية خارج الدولة في بلدان تمارس هذا النشاط من ذلك بنما، وجزر الكايمن، ونظرا لوجود قوانين تتعلق بالسرية المصرفية في هذه البلدان، فإنه من المستحيل تعقب النقود، ويصبح مبيض الأموال في مأمن، يمارس حياته حرا طليقا، وفي هذه الحالة يمكن استخدام النقود النظيفة لدفع مقابل شحنة الكوكايين التالية لتمويل احتياجات الحياة الخرافية التي يحياها ملوك المخدرات والكوكايين أو لشراء عقارات في أي مكان بالعالم^(٢)، ويحصل مبيضو الأموال على نسبة لا تقل عن ٣ بالمائة من قيمة الصفقة في صورة عمولة، وليس من المستغرب أن تجد بعض المصارف تمارس هذا النشاط^(٣).

وحسب النظام البرقي للتحويلات النقدية فإن كثيرا من البنوك ليست أعضاء في نظام يسمى Fedwire وعدد قليل منهم عضوا في نظام Chips أو ما يطلق عليه Clearing House For International Payment System وهو عبارة عن عملية غرفة مقاصة للتسوية في نهاية اليوم،

(١) ماجد عبد الحميد عمار، مشكلة غسل الأموال وسرية الحسابات بالبنوك في القانون المقارن والقانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢، ص: ٩٦.

(٢) عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع، المرجع السابق، ص: ٦٤.

(٣) ماجد عبد الحميد عمار، المرجع السابق، ص: ٩٧.

ويترتب على ذلك أنه يجب على معظم البنوك استخدام نظام يسمى Swift وذلك لأجل التصريح بإجراء المعاملات المالية برقيا، أي استخدام نظام المراسلة لإتمام عملية التحويل Society ForwordwhdeInternatinal Financial Telecommunication وتسمى اختصاراً (Swift^(٢)). ووفقا لنظام سويفت فإن البنك الذي يقوم بتنفيذ التحويل لا يعلم الغرض من عملية التحويل ذاتها ذلك أن البنك المصرح هو وحده الذي يقع عليه واجب التحري عن غرض العميل من هذا الاستخدام، وعليه فإن التحويلات الصادرة من بنوك أجنبية غالبا ما تكون خالية من اسم العميل المنشئ إذ تقتصر على ذكر عبارة " إن عميلنا يرغب في تحويل ... إلى عميلكم"^(٣).

(٢) جلال وفاء محمددين، المرجع السابق، ص: ٢٧.

(٣) عبد الفتاح بيومي حجازي، مرجع سابق، ص: ٦٥.

الفرع الثاني

مراحل عملية تبييض الأموال

المرحلة الأولى: التوظيف:

يتم إيداع الأموال القذرة في بنك أو مجموعة من البنوك داخل البلاد أو خارجها، حيث يقوم بهذه العملية أصحاب الأموال أو أطراف أخرى ويتم تخصيص الوديعة في كل البنوك ثم تحول أو تنقل إلى شكل آخر من أشكال الثروة أو توظيفها في مجال آخر أو تجعل هذه الوديعة كضمان لصاحبها بغية الحصول على قرض في بلد آخر لتمويل مشروع استثماري أو غيره^(١).

المرحلة الثانية: التجميع والتكديس:

تجرى فيها عدة عمليات في إطار تغيير الشكل الذي استخدمت فيه الأموال، حيث يقوم أصحاب الإيداعات بالفصل بين مصدرها الأصلي وحصيلة الأموال وتوزع على أنشطة وأشكال متعددة أو طلب قروض باستعمالها كضمان وتوظيف القرض ثم تسحب الأموال ويسدد القرض وهكذا دواليك، ويلعب الاقتصاد الموازي أو الخفي دوره الفعال، معنى ذلك ومن واقع هذه العملية فإن الهدف هو فصل الأموال غير الشرعية من مصدرها بإحداث مجموعة معقدة من العمليات المالية المصممة لهدف التمويه والتضليل أي إيجاد آلية تصعب كشف مصدر الأموال الحقيقية لتبقى الأموال مجهولة المصدر^(٢).

المرحلة الثالثة: الإدماج:

تعتبر عن أن الأموال تكون قد خضعت مسبقاً لعدت مستويات من التدوير، والواقع أن هذه العمليات بمجملها قد تمتد إلى عدة سنوات، ففي هذه المرحلة يتم تنظيف الأموال وإكسابها الشرعية ثم تضخ في جسم الاقتصاد الوطني الرسمي ويتحقق في هذه المرحلة إدماج الأموال القذرة في النظام المالي والبنكي الرسمي ويتم مزجها بالأموال الرسمية حتى تظهر وكأنها أموال مشروعة بالتمام. أولت البلدان أهمية كبرى للتعرف على هذه المراحل والخطوات التي من شأنها تحقيق شرعنة الأموال المبيضة؛ حيث ظهرت دراسات عديدة تبرز الكيفيات التي يتم بها تبييض الأموال في القطاع المصرفي نتيجة غياب ثقافة مصرفية وركود معرفي

(١) عبد العظيم، حمدي: غسيل الأموال في مصر والعالم، دار ايتراك، القاهرة، ١٩٩٧، ص: ٢٣.

(٢) سعيد عبد الخالق، محمود: غسيل الأموال والاقتصاد الخفي، الأهرام الاقتصادي، العدد ١٤٠، سبتمبر ١٩٩٩، ص:

في التأقلم مع متطلبات العولمة المالية ولتوضيح كيفية تبييض الأموال؛ نشير إلى أنه، في دراسة قام بها ج كويرك (j. quirk) عام ١٩٩٦ يذكر جملة من الطرق والوسائل التي يتم عبرها القيام بعمليات الغسيل، وتتمثل في الآتي ذكره^(١):

- تعدد الودائع الصغيرة بحيث تقل كل وديعة منها عن الحد الأدنى الذي يشترط الإبلاغ عنه لزيادة التمويه.
- التلاعب في فواتير التصدير والتزوير في خطابات اعتماد الواردات وتصريحات الجمارك مما يمكن من إخفاء التحويلات عبر الحدود مثل عوائد تجارة المخدرات.

المقايضة:

إن الممتلكات المسروقة كالأثار والسيارات والجواهر والمعادن النفيسة تتم مبادلتها عبر الحدود المحلية والإقليمية مقابل سلع ومواد غير قانونية حتى وإن كانت من نتاج القرصنة وقمع الملكية الفكرية^(١).

عمليات الائتمان الموازية:

يمكن استخدامها لتفادي التعامل مع الاقتصاد الرسمي، باستثناء الاستخدام النهائي للعوائد الصافية للنشاط غير القانوني لشراء سلع وخدمات يتم تسويقها بصورة قانونية^(٢).

التحويلات البرقية بين البنوك قد لا تكون خاضعة للإبلاغ عن غسيل الأموال وبالتالي فإن رشوة المسؤولين في البنوك يمكن أن تسهل إخفاء التحويلات الكبيرة غير القانونية بين الحسابات^(٣). يمكن استخدام المشتقات التي تضاعف فرص جرائم المطفعين على البيانات الداخلية للبورصات مثل اصطناع نسخة في الأوراق المالية لشركة خاضعة للدمج أو الاستيلاء لتجنب اكتشاف أي تغير غير عاد في أسعار الأوراق المالية غير المسجلة.

وفي نهاية المطالب، يرى الباحث أنه يجب على جميع الدول تجريم جرائم تبييض الأموال في تشريعاتها الجنائية الداخلية لكل صور جريمة تبييض الأموال وتشديد العقوبات عليها، وتعزيز جهود التعاون القانوني والقضائي والأمني والتقني فيما بينها لمكافحة هذه جريمة ومختلف الجرائم التي تتأتى منها الأموال

(١) المرجع السابق نفسه، ص: ٥٧.

(١) عبد العظيم، حمدي، مرجع سابق، ص: ٢٥.

(٢) محسن أحمد، الخضير: الديون المتعثرة، (الأسباب والعلاج)، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٧، ص: ٧٨.

(٣) المرجع السابق نفسه، ص: ٧٩.

القدرة، تشجيع الدول على الانضمام للاتفاقيات الدولية المناهضة لجريمة تبييض الأموال، وإبرام الاتفاقيات الثنائية لتسهيل عملية تسليم المجرمين وتنفيذ الأحكام الجنائية الأجنبية.

المطلب الثاني

أنظمة التحويل الإلكتروني للنقود وعلاقتها مع جريمة تبييض الأموال

إن نظام التحويل البرقي أو الإلكتروني للنقود ثلاثة: الأول وهو نظام الفيدواير Fedwire، هو نظام التحويلات البرقية المحلية، فوري لا يقبل الرجوع فيه، والثاني هو نظام الشيبس Chips ويعني غرفة المقاصة لنظام الدفع الدولي تسوى في نهاية اليوم، يستخدم في التحويلات البرقية الدولية، أما الثالث فهو نظام سويفت Swift وهو يعني كما سبق جمعية الاتصالات السلكية واللاسلكية المالية الدولية عبر العالم، وهذا إختصاراً Society ForwordwhdeInternatinal Financial Telecommunication.

والنظامان الأول والثاني يعدان من الآليات الفعلية لتسوية وإتمام التحويلات، على حين أن النظام الثالث، يحرر جهاز للرسائل ويستخدم للإخطار في شأن التحرك الفعلي للأموال أو التصريح به، وذلك ما قد يتم في نهاية الأمر بإستخدام نظام Fedwire أو نظام Chips^(١).

وبالنظر إلى أن كل التسويات تتم بالدولار الأمريكي في الولايات المتحدة، فإن نظام رسالة Swift غالباً ما يستخدم للتصريح بالمعاملات البرقية، وهناك حوالي ٨٠ بالمائة من تحويلات Chips يتم التصريح بها من خلال رسائل^(٢).

ويقوم غاسلو الأموال بعد إيداع النقود بشكل قانوني كما سبق لدى أحد البنوك، بتحويلها برقياً مرة أخرى إلى حساب إحدى شركات المراجعة في دولة ما خارج دولتهم التي تطبق نظام السرية المصرفية، ثم تقوم شركات المراجعة بالاقتراض من أحد البنوك بضمان ما سبق إيداعه بحسابها، وذلك بغرض إعادة الأموال مرة أخرى إلى المهرين، لكن بعد تمام تدويرها وتبييضها، حيث لا يسمح لأحد بالاطلاع على دفاتر المصارف أو الكشف عن حقيقة عملاء هذا البنك أو تتبع الحسابات داخل البنوك.

(١) يقدر المختصون أن ما يقارب من تريليون دولار أمريكي تتحرك يومياً خلال نظامي الفيدواير والشيبس وهو مبلغ يساوي الناتج القومي الإجمالي في اليوم أكل أربعة أيام، أنظر: ماجد عبد الحميد عمار، المرجع السابق، ص ٩٨.

(٢) حين يرغب منتج إيطالي تسديد ثمن مواد خام لدى شركة بريطانية بالدولار الأمريكي فإنه يتصل بمعرفة البنك الإيطالي لإجراء المدفوعات، ويرسل البنك الإيطالي رسالة Swift إلى مراسله بالولايات المتحدة يصرح فيها بتحريك الدولار من حساب المنتج الإيطالي إلى حساب المورد البريطاني أنظر: عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية، المرجع السابق، ص ٦٧.

وواضح مما تقدم أن الجناة يستخدمون البنوك المراسلة في عملية التبييض ذلك أنها لا تدري عن الغرض التجاري من تحويل هذه النقود، ولذلك يرى جانب من الفقه القانوني أن البنك المصرح وحده - الأمر بالتحويل - هو الذي تقع عليه مسؤولية فهم استخدام أموال العميل.

وتبدو خطورة التحويل البرقي للنقود، أن مبيضي الأموال قد استغلوا قيام سلطات مكافحة تبييض الأموال التي تتم بطريقة مادية كإنشاء شركات واجهة أو تبييض الأموال في حقل المناسبات الرياضية أو حفلات الزفاف أو الحفلات الغنائية وغيرها ، وقام الجناة في جريمة تبييض الأموال باعتماد التحويلات النقدية البرقية كوسيلة لتبييض الأموال، وهي وسيلة لا تسمح بالتعرف على طبيعة العملية موضوع التحويل ويتدخل في إتمامها أكثر من بنك مراسل ، حتى أن البنك المراسل أو البنك الأخير نفسه لا يدري شيئاً عن موضوع العملية ، وذلك بالنظر للسرعة الفائقة التي تتم بها عمليات التحويل البرقي للنقود ، وهو ما يشجع مبيضو الأموال على استخدام هذه الوسيلة لنقل أموالهم عبر المؤسسات المالية^(١).

وقد أدرك ملوك المخدرات هذه الثغرة في المعلومات لذلك فقد قاموا بنقل عملياتهم المتعلقة بتبييض الموال، من الولايات المتحدة على سبيل المثال إلى الخارج، حيث يمكنهم إيداع النقود من دون أن تعلم أسماؤهم وذلك لدى البنوك ثم يرسلونها برقياً من إحدى الشركات إلى الأخرى ، في حين أن النقود يمكن أن تحول ثانية إلى الولايات المتحدة الأمريكية، فإن الواقع أنها كانت في العادة تحول من خلال عدد كاف من العمليات المعقدة ، بحيث يتم تبييضها بنجاح قبل وصولها إلى النقطة المرسل إليها في الولايات المتحدة ، وبالإضافة إلى ما سبق فإنه كان يتم كذلك إقامة شركات خارج الولايات المتحدة الأمريكية وتشغيلها بالأموال الفذرة فيتم تبييضها من خلال ذلك ثم تفرض كنقود نظيفة ثانية إلى المجرمين الأصليين في الولايات المتحدة^(١).

وقد يحدث أن يمون البنك المتلقي لأمر التحويل من البنوك الصغيرة، كذلك فإنه سوف يستعين ببنك مراسل يعمل كوسيط لاستكمال تنفيذ أمر التحويل في بلد آخر، ومما لا شك فيه أن استخدام البنك المراسل يضيف صعوبة بالنسبة لعملية مكافحة تبييض الأموال، بل يزداد التعقيد في حالة ما إن كان البنك المراسل نفسه ليس عضواً في إحدى شبكات التحويل البرقي لأن البنك الوسيط سوف يستعين هو الآخر، ببنك آخر يكون عضواً في الشبكة.

ويرى جانب من الفقه القانوني أن محاولات غسيل الأموال عن طريق التحويل البرقي للنقود يمكن مكافحته بوسيلة أو أكثر مما يلي:

(١) جلال وفاء محمدين، المرجع السابق، ص ٢٨.

(١) ماجد عبد الحميد عمار، المرجع السابق، ص ٩٩.

أولاً: اشتراط وجود سجل أو تقرير لدى المؤسسة المالية التي يصدر عنها التحويل البرقي الدولي للأموال لعميل ما.

ثانياً: وضع شرط مؤداه أن تحتوي جميع وسائل التحويل البرقي الدولية على معلومات الغير مثل أرقام الحسابات والعناوين وأسماء منشئ التحويل أو المستفيد من المدفوعات.

ثالثاً: اشتراط أن تطبق المؤسسات المالية، قبل إجراء الدفعات الدولية لحساب العميل، سواء من خلال تحويلات في صورة قيود في الدفاتر أم من خلال تحويلات برقية دولية للأموال وبعبارة أخرى تطبيق قاعدة اعرف عميلك دولياً بدلاً من اقتصار تطبيقها على دولة بعينها، وحسب اللوائح المنظمة للبنوك في الولايات المتحدة الأمريكية، الاحتفاظ بالسجلات تقيد فيها كل عملية تحويل برقي للنقود تزيد قيمتها عن عشرة آلاف دولار، وهذا الالتزام مقرر على عاتق البنك المصدر أو المنشئ للمعاملة البنكية وكذلك بنك المستفيد.

وهذا التنظيم القانوني للتحويلات البرقية تم بموجب الفصل ٤٤ من التقنين التجاري الموحد، والذي لا يلزم وضع معلومات عن المستفيد من أوامر التحويل، الأمر الذي قد يندرج بإمكانية حصول غش في أوامر التحويل الإلكتروني للنقود.

ولمعالجة هذا الوضع أصدر بنك الاحتياطي الفدرالي الأمريكي في ٠٣ جانفي ١٩٩٥ لوائح وتعليمات بهدف التوفيق بين اعتبارين هامين، أولهما تلبية حاجة السلطات المختصة في إيجاد وسائل فعالة لتعقب عمليات التحويل البرقي المشكوك في أمرها وثانيهما الإبقاء على الكفاءة والسرعة اللازمة للعمليات المصرفية، وقد بدأ سريان هذه اللوائح اعتباراً من الأول من جانفي ١٩٩٦.

ولمؤازرة ولتأكيد أهمية الحصول على المعلومات التي تتعلق بهوية المرسل في عملية التحويل البرقي فقد ابتكرت Swift نموذجاً جديداً MTI 03 والذي بدأ العمل به اعتباراً من نوفمبر ١٩٩٧، ويعمل هذا النموذج في ظل نظام بث معين، كما يحتوي على البيانات المتعلقة بالمرسل والمتلقي أو المستفيد، كما أصدرت Swift دليل إرشادات للبنوك والمؤسسات المالية لكيفية استخدام نظام التحويلات البرقية^(١).

(١) عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية، المرجع السابق، ص ٧١

المبحث الثالث

دور وسائل دفع أخرى إلكترونية في تبييض الأموال

نتيجة لتضخم حجم المعاملات التجارية وتعدد مجالاتها، بالإضافة إلى تزايد المخاطر الاقتصادية والقانونية المرتبطة بإصدار النقود الائتمانية، فقد ظهرت الحاجة إلى ظهور وسائل دفع جديدة تكفل تيسير انتقال وتداول رؤوس الأموال بشكل آمن وسريع، ولهذا ظهرت نقود الودائع كوسيلة دفع تتناسب مع المعاملات التجارية كبيرة القيمة.

وقد تزايدت أهمية وسائل الدفع مع بداية التحول إلى عصر المعلوماتية وما أحدثه من تغيير في مجال العمل التجاري، فقد أدى استخدام شبكات الحاسب الآلي في إبرام التصرفات إلى ظهور شكل جديد من أشكال المعاملات التجارية أطلق عليه التجارة الإلكترونية، وقد استلزم ظهور هذا النمط الجديد من أنماط النشاط التجاري إحداث تطوير مماثل في مجال الخدمات المصرفية لإيجاد وسائل دفع إلكترونية تتماشى مع الطبيعة الافتراضية أو المادية للتجارة الإلكترونية، فنجاح هذا النوع من المعاملات مرهون بإيجاد وسائل دفع تكفل أقصى درجات الأمان الملائمة من الناحيتين الفنية والقانونية، حيث ينبني عليها ثقة المستهلك، ومن وراء ذلك صرح التجارة الإلكترونية برمته فقد ظهر ما يسمى بالبنوك الافتراضية، الكارت الذكي وحافطة النقود الإلكترونية.

المطلب الأول

بنوك الأنترنت

هي من أخطر الوسائل التكنولوجية الحديثة ما يعرف بنظام E. Banking أو البنوك عبر الأنترنت، وهي في الواقع ليست بنوكا بالمعنى الفني الشائع والمألوف، إذ هي لا تقوم بقبول الودائع مثلا أو تقدم التسهيلات المصرفية أو غيرها من العمليات المصرفية المعتادة، لكنها عبارة عن وسيط في القيام ببعض العمليات المالية وعمليات البيع، حيث يقوم المتعامل مع هذا النظام بإدخال الشفرة السرية من أرقام او خلافه وطباعتها على الكمبيوتر، ومن ثم يستطيع تحويل الأموال بالطريق التي يأمر بها الجهاز^(١).

١. كيفية عمله:

إن هذا البنك يقدم خدمة بنكية ممتازة عن بعد، وفي جميع الأوقات ، وطوال أيام الأسبوع بلا انقطاع ، وذلك باستخدام الاتصال التليفوني عن طريق الأنترنت حيث يقوم العميل من محل إقامته أو من سيارته أو من مكتبه بطلب رقم معين، ويقوم جهاز خاص محمول ، عليه برنامج معلومات بالرد عليه، ويطلب منه إدخال الرقم السري ، الذي سبق أن أعطاه البنك له، ثم يقوم هذا الجهاز بتحويل المكالمات إلى موظف يطلق عليه - خادم العملاء - يوجد داخل مركز الاتصال ، وفي هذه اللحظة تظهر صورة العميل الحية على شاشة الكمبيوتر الموجود أمام الموظف، كما تظهر صفحة بها كل البيانات هذا العميل ، ويحصل على الخدمة التي يريدها فورا^(١).

ورغم حداثة البنك المحمول، إلا أنه ثبت أن هذا البنك يحقق أرباحا تعادل ستة أضعاف ما يحققه البنك في تعاملاته التقليدية، لاستخدامه التكنولوجيا لتحسين علاقات وتوسيع مجال تعاملاته مع العملاء، وذلك عن طريق التعامل مع البيانات الشخصية التي لديه عن طريق العميل بطريقة ذكية لكي يقوم بتسويق خدمات من نوع جديد للعملاء لم تكن تدخل من قبل في إطار الخدمات البنكية.

(١) جلال وفاء محمد، المرجع السابق، ص ٣٥.

(١) عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية، الكتاب الاول، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٤، ص ٢٢٣-

وعلى سبيل المثال لو كانت بيانات العميل تشير إلى أن لديه إبناً قد بلغ سن الزواج فإن البنك المحمول يستخدم هذه المعلومة تلقائياً ويعرض على العميل عروضاً جديدة مثل شراء سيارته لابنه أو شراء شقة لزوجته، أو حتى الحصول على وثيقة تأمين باسمه^(٢).

وقد يعرض عليه البنك تمويل دراسة الابن بعد التخرج وحتى الحصول على درجة الماجستير أو الدكتوراه، وهذا الأسلوب يوسع من نشاط الابن أو يزيد أرباحه بدرجة كبيرة من خلال التعامل الذكي مع البيانات الشخصية للعملاء الأمر الذي يساعد على إشباع معظم احتياجات العملاء، ويضمن رضاهم عن البنك واستمرار تعاملهم معه^(٣).

وهذا البنك المحمول له مزايا ومخاطر، ومن أهم مزاياه أنه يخفف كثيراً من التكاليف عن عاتق البنك ذلك أن يرفع عن البنك عبء فروع جديدة وكثيرة في أماكن مختلفة داخل أو خارج الدولة، وذلك لأجل تقديم الخدمة إلى عدد كبير من العملاء، والقضاء على الزحام الشديد أمام المقر الرئيسي للبنك، وذلك لأن نظام البنك المحمول ينقل البنك وخدماته المتنوعة إلى كل عميل حيثما كان، كما أن هذا البنك يحقق وفراً في الوقت والجهد.

وقد أثبتت التجارب الدولية أن الدول التي انتشرت فيها هذه النوعية من البنوك، قد قامت البنوك الكبرى لديها بإغلاق معظم فروعها بسبب اعتماد الخبراء والمختصين على شبكة الانترنت، ومن ثم اعتماد النظام البنكي الجديد^(١).

كما يوفر هذا النظام البنكي الجديد مزيداً من الراحة للعملاء حيث يوفر عليهم عبء الذهاب إلى مقر البنك للحصول على الخدمة، كما يوفر له الوقت ويتيح له خدمات جديدة كسداد فواتير السلع والخدمات التي يحصل عنها دون عناء، والخدمات الجديدة الأخرى التي قد تتناسب مع ظروفه، كما يحقق سرية الحسابات التي يرغب فيها عدد كبير من العملاء^(٢).

(٢) عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية، المرجع السابق، ص ٧٣.

(٣) رأفت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ١٩٩٩، ص ٢٠.

(١) مثال ذلك ما تم في بريطانيا حيث أغلقت العديد من البنوك فروعها هناك، الأمر الذي أدى إلى غضب العاملين في البنوك التقليدية، وهو ما حدا بمدير الأنشطة في بنك باركليز أن يعلن أن مزيداً من الأفرع مرشحة لأن تغلق أبوابها، حيث سبق لهذا البنك أن أغلق ١٧١ فرعاً في أبريل ٢٠٠٠ وذلك بسبب زيادة اعتماد عملاء هذا البنك، على البنك المحمول عبر الانترنت، أنظر: عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية، المرجع السابق، ص ٧٤.

(٢) عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ٢٥٤.

٢. علاقة البنك مع تبييض الأموال:

فبنوك الأنترنت تتيح لمببضي الأموال نقل أو تحويل كميات ضخمة من الأموال بسرعة وأمان، فهذه البنوك تعمل في محيط من السرية الشاملة، إذ لا يكون المتعاملون فيها معلومي الهوية، أضف إلى ذلك أن هذه البنوك غير خاضعة لأية لوائح أو قوانين رقابية، ويرتفع الأمر إلى أقصى درجات الخطورة إذا علمنا أن الحدود الوطنية ليست عائقاً أمام إجراء أي حجم من المعاملات المالية عن طريق هذه البنوك بطريقة فورية ودون إمكانية تعقبها.

ومن مخاطر هذا النظام، أمكن للجناة في جريمة تبييض الأموال القيام بمرحلي الترقيد والإدماج بطريقة أكثر يسراً وسهولة، فهذه الوسيلة التكنولوجية الحديثة تمكن مبيضو الأموال من تحويل أرصدتهم عدة مرات يومياً في أكثر من بنك عبر العالم، ومع ذلك يكون تعقبهم أو كشف أمرهم شيئاً مستحيلاً، ومما يزيد من الأمر خطورة أن البنوك عبر الأنترنت يمكن أن تعمل لفترات طويلة مع الانتقال دورياً خارج الحدود الوطنية، ودون أن تتوقف وذلك من خلال بعض لرسائل الإلكترونية السريعة وذلك بهدف تجنب أي ملاحقة أو انفضاح أمرها.

ويضاف إلى مخاطر البنك المحمول في شأن جريمة تبييض الأموال ، مخاطر أخرى تتعلق بالتكنولوجيا الجديدة ، ذلك أن هناك أخطار محتملة من جراء التكامل بنظام البنك المحمول ومنها المخاطر الناجمة عن اتساع الهوة في علاقة البنك بالعميل ، وما يمكن أن يترتب عليه من عمليات اقتراس دون ضمانات كافية، وكذلك إمكانية تعرض البنوك لعمليات نصب ، ذلك أن الخدمة البنكية عبر الأنترنت من الصعب مراقبتها بصورة دقيقة ، وهناك كذلك تأثيره على الاقتصاد القومي من جانب حجم السيولة في الاقتصاد ذلك أن نظام البنك المحمول يعطي العميل فرصة لأن يقوم بتحويل أمواله وبأي مبالغ بمجرد أن يضغط على زر الكمبيوتر أو التليفون ، خارج حدود الدولة ، وذلك إلى دولة أخرى أو بالعكس ، وفي هذه الحالة يكون من الصعب على البنك المركزي مراقبة حجم السيولة في هذه الحالة ، الأمر الذي يجعل الدولة معرضة للتأثير بأزمات السيولة النقدية ، سواء كان ذلك بالزيادة أو بالنقصان^(١).

ونظراً لخطورة موضوع بنوك الأنترنت فقد اهتمت الحكومة الأمريكية به ، وفي عام ١٩٩٣ اقترحت خطة لإنشاء نظام Encryption موحد على مستوى الولايات المتحدة الأمريكية يعرف باسم-Chipper Chip وذلك لأجل تعميمه على جميع أجهزة الحاسب الآلي التي تقوم بنقل البيانات، وبمقتضى هذا النظام يمكن السماح لإشارات encryption بالمرور عبر الأنترنت وبحيث تحتفظ الحكومة الفدرالية بمفتاح لفك الشفرة للعمليات المشكوك في أمرها ، والتي تمر عبر شبكة الأنترنت ، ولكن هذه الخطة فشلت فجأة لقيام

(١) رأفت رضوان، المرجع السابق، ص ٢٠.

شخص أمريكي بابتكار برنامج آخر يطلق عليه اختصاراً PGP أي Pretty Good Privacy وهو ما يعني نظام الخصوصية الحاكم ، وهو نظام لا يمكن لأي شخص أو الحكومة الفيدرالية نفسها فك رموزه ، ولقد انتشر البرنامج بصورة كبيرة في جميع أنحاء العالم على الأنترنت.

يذكر كذلك أن الحكومة الأمريكية كانت قد أنشأت قوة عمل حتى تتعامل مع هذه المشكلة وتواجهها، ويمكن لهذه القوة التعامل والتعاون مع الهيئات الصناعية المختلفة من أجل إيجاد وسائل بديلة فعالة لفك رموز PGP ولكن هذه الجهود لم تنجح حتى الآن^(١).

وإذا كان الأمر كذلك، فمعنى هذا أن الفرصة لا زالت سانحة لمببضي الأموال في ممارسة نشاطهم عن طريق بنوك الأنترنت دون خوف لأن تقوم الأجهزة الحكومية بتتبعهم، لعدم وجود القدرة المعلوماتية على ذلك، وحتى إن وجدت فالمجرم المعلوماتي يطور نفسه بصورة سريعة ومتلاحقة على نحو يحدث إرباكا لأجهزة العدالة الجنائية.

(١) جلال وفاء محمد، المرجع السابق، ص ٣٦.

المطلب الثاني

البطاقة الذكية أو الكرت الذكي

الفرع الأول

خطورة البطاقة الذكية في جرائم تبييض الأموال

كانت البطاقات الذكية محل اهتمام وتطوير على مدى أكثر من عشرين عاما، ومنذ سنوات قليلة مضت، كانت تكنولوجيا الحاسب الآلي والذاكرة كبيرة للغاية ، تتسم بالتكلفة العالية وعدم المرونة متى أريد خفض أحجامها إلى حجم البطاقة الإلكترونية ، وذلك خلال السنوات الماضية، حيث وصل هذا التطور إلى نقطة أصبحت معها البطاقة الذكية حقيقة عملية، وقد نجم شركة AT&T كرائدة عالية في تكنولوجيا البطاقات الذكية التي طرحتها في حجم يماثل بطاقة الائتمان تقريبا، إلا أنها تحتوي على معالج دقيق وذاكرة مصاحبة له Associated Memory وهي مزودة بنظام أمان فريد خاص لحمايتها ضد استخدامها من الأشخاص غير المرخص لهم^(١).

وهذا الأسلوب التكنولوجي والذي يعرف باسم Smart Card هي تكنولوجيا نشأت في إنجلترا وامتد العمل بها في الولايات المتحدة الأمريكية، ويعتبر الكارت الذكي كثير الشبه بكارت الدين Debit Card والفارق بينهما أن الكارت الذكي يقوم بصرف النقود التي كان قد سبق تحميلها من العميل مباشرة إلى القرص المغناطيسي عن طريق ماكينة تحويل آلية Automatic transfer machine ويشار له اصطلاحا بـATM أو عن طريق أي تليفون معد لهذا الغرض.

١. كيفية عمله:

هذه البطاقات تعمل بطريقة مبسطة، فهي تعمل دون تلامس، بمعنى أن الإلكترونيات مغلقة تماما في نطاق البطاقة لكنها محصورة بين شريحتين رقيقتين من اللدائن.

(١) فرانك كيلش، الوسائل المعلوماتية وكيف تغير عالمنا وحياتك، ترجمة حسام الدين زكريا وعبد السلام رضوان، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد ٢٥٣

تحمل البطاقة صفحات عديدة من المعلومات الشخصية لمستخدم البطاقة، ويتم انتقال البيانات بين البطاقة ومركز القراءة/ الكتابة، بمجرد إدخال البطاقة في المركز الخاص بالمعاملة المصرفية، لذلك فهي قريبة الشبه كثيرا ببطاقة الصرف الإلكتروني القياسية.

وهذه البطاقة الذكية تتسم بأنها قوية ومتينة وتقاوم عوامل التلف، ولا يتطلب انتقال البيانات والمعلومات منها أو إليها تلامسها معدنيا كالبطاقات الذكية الأخرى، لذلك أن التجهيزات الإلكترونية مثبتة على سطح البطاقة، بينما التلف وخطر التلوث والتلف بسبب الكهرباء الساكنة يقل عندما تكون تجهيزات البطاقة وتكوينها مخبأ داخل البطاقة ذاتها^(١).

ومن خطورة استخدام هذا الكارت الذكي أن له خاصية الاحتفاظ بملايين الدولارات مخزنة على القرص الخاص به، ثم يمكن بسهولة نقل هذه الأموال إلكترونيا على كارت آخر بواسطة التلفون المعد لذلك وبدون تدخل أي بنك من البنوك، وبهذا يكون نظام الكارت بمنأى عن تدخل إشراف أو مراقبة أي جهة. ومن المتوقع أن تكون تكنولوجيا الكارت الذكي مكتملة لنظام بنوك الانترنت، وبذلك تكون قد وفرت لمببضي الأموال الأساليب المحكمة للقيام بعملياتهم المشبوهة.

٢. خصائصها ودورها في تبييض الأموال:

يمكن القول بأن الكارت الذكي له مجموعة من الخصائص أو السمات يتفرد بها عن بطاقات الائتمان في كافة صورها، الأمر الذي يغري مببضي الأموال باستخدامها، وهذه السمات تخلص في الآتي:

١. هذه البطاقة الذكية تشبه حافظة النقود الحقيقية التي يحملها الشخص وتضم أوراقا نقدية وعملة حقيقية، ذلك أن هذه البطاقة تنطوي على نقود إلكترونية، ويمكن لمستخدم البطاقة أن يقوم بتحميل بطاقته إلى نقود عادية وهو ما يطلق عليه عملية استعراض النقد من أي صراف آلي Top up. يمكن لحامل البطاقة سحب اعتمادات مالية ورقية paper funds إذ يمكنه أن يسحب باعتمادات مالية إلكترونية، وعندما تتم عمليات الشراء فإن ما يدفعه مستعمل البطاقة يخصم من النقود الموجود قيمتها في البطاقة، فإذا ما قاربت على النفاذ فمن الممكن إعادة شحنها في أي منفذ إلكتروني^(٢).

ومما لا شك فيه أن هذه الوسيلة سهلة لتبييض الموال إذ يمكن لحامل البطاقة استهلاك قيمة الكارت الذكي في مشتريات باهظة القيمة، ثم يقوم بإعادة شحنها بأموال مودعة لدى مصرفه الإلكتروني، وذلك بالمال الذي يرغب في تدويره وتبييضه، وقد استخدم العملاء في فرنسا، البطاقات الذكية منذ بداية الثمانينات، في وجوه عديدة كدفع قيمة عداد الانتظار الخاص بالسيارة أو استخدامها في الهاتف لإجراء المكالمات،

(١) جلال وفاء محمدين، المرجع السابق، ص ٣٧-٣٨.

(٢) عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ٤١٨.

ويمكن القول إن هذه البطاقة تلغي النفقات غير المباشرة الناتجة عن تداول النقد العيني في معاملات ضئيلة القيمة.

٢. يمكن للبطاقة الذكية أن تؤدي في وقت واحد أدورا متعددة من ذلك بطاقة الائتمان المدنية وبطاقة السحب من الصراف الآلي، ويمكن للعملاء الحصول على البطاقات من منافذ الصرف الإلكترونية وأجهزة التليفون وكذلك مراكز البيع التجارية.

٣. يمكن للكارت الذكي أن يقوم بدور الشيك، ذلك أن المصارف ليست هي المستفيدة من هذه البطاقات، بل هناك المستهلك الذي يمكنه التعامل بهذه البطاقات بوصفها نقدا أو شيكات، فهذه البطاقة تفي بالوظائف ذاتها، ولذلك يقول أحد مسؤولي الشركة التي تنتج هذه البطاقة، كلما نظرنا قدما، سنجد أن البطاقة الذكية قد تصبح دفتر شيكات في المستقبل، حيث تعكس معاملات العميل المالية ومدفوعات، وسيكون لدى المستهلكين القدرة على إدارة سنداتهم وأوراقهم المالية في أي وقت وفي أي مكان تقريبا.

ولذلك فهذه السمة تعزز دور هذه البطاقة الذكية في جريمة تبييض الأموال من خلال تحرير شيكات مسحوبة على هذه البطاقة ثم سحب قيمة الشيك من النقود المخزنة في البطاقة وإعادة شحنها مرة أخرى من قبل المصرف الإلكتروني الخاص بصاحب البطاقة وذلك بأموال يرغب حامل البطاقة في تبييضها أو تدويرها، وجعلها أموالا مشروعة بعدما كانت متحصلة من مصدر غير مشروع.

٤. يمكن استخدام الكارت الذكي كسجل مالي لجميع المعاملات المالية التي تمت حديثا، وكذلك موازنات الحساب الجاري، ولن يكون على العميل بعد ذلك سوى أن يحرر شيكا بنفسه، وبدون بيانات عن المعاملة المالية التي تمت ويتم الرد على إخطار المصرف الوارد إليه كل شهر، فكل ذلك موجود في البطاقة.

٥. تساعد البطاقة الذكية المسافر على أداء مهام عديدة ، ذلك أن استعمالها لا ينحصر في مجرد تنظيم تداول النقد فعن طريق البطاقة يمكن تخزين ومعالجة بيانات حول شركات الطيران التي يتعامل المسافر معها ، وإجراءات تأجير السيارة وحجز الفنادق، كما يمكنها أن تعمل كوسيط في مختلف أنظمة الحاسب الآلي التي لا تتوافق مع الشركات، وذلك أن توصيلها بحاسب آلي من نوع المرشد الرقمي الشخصي Personal digital advisor ويشار له إصطلاحا بـ PDA سوف يمكن المسافر أن يراجع خط رحلته ويغير ما يريده بطريقة تلقائية أوتوماتيكية وهو ما يطلق عليه نظام الأتمتة.

كما يمكن كذلك استخدام البطاقات الذكية لتتبع وإدارة واسترجاع المواقع والأماكن التي تردد عليها المسافرين إذا ما أراد الاشتراك في مسابقات الجوائز، ففي إمكانية تسجيل رحلة الطيران، وما استخدمه من فنادق وما استأجره من سيارات ذلك أن البيانات تتراكن بشكل إلكتروني^(١).

٦. البطاقة الذكية تقلل معدل الجريمة عن البطاقات الممغنطة، فالبطاقة الممغنطة سهلة التقليد، يمكن قراءتها، لكن البطاقة الذكية لا يمكن قراءتها الأمر الذي يحقق قدرا كبيرا من التأمين الشخصي.

٧. يمكن سداد الرسوم بطريقة إلكترونية، كما يمكن للشركات تحديد هوية الموظفين لضمان تأمين الدخول إلى أنظمة الحاسب الآلي المشتركة، فمثلا تستخدم الحكومة الإيطالية نظاما إلكترونيا على أساس البطاقة الذكية لتنظيم مستحقات المحالين إلى المعاش.

(١) فرانك كيلش، المرجع السابق، ص ٣٢٣.

الفرع الثاني

طرق مكافحة جرائم تبييض الأموال

لقد حرص المشرع الدولي في اتفاقية "باليرومو" لعام ٢٠٠٠ والاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣، على ضرورة إحداث جميع الدول لنظام داخلي للإشراف والرقابة على المؤسسات المصرفية والمؤسسات المالية غير المصرفية كإجراء وقائي، من أجل الكشف عن جميع صور العمليات المالية المشبوهة مع تشديد هذا النظام على متطلبات التأكد من هوية الزبون وحفظ السجلات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة^(١)، وتتمثل طرق مكافحة جريمة تبييض الأموال في الآتي:

الرقابة على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية:

تعد الرقابة على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية من أهم التدابير الوقائية التي تلعب دورا جوهريا في مكافحة عمليات تبييض الأموال، وتماشيا مع أحكام اتفاقية "باليرومو" لعام ٢٠٠٠، وتوصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (GAFI)، نصت معظم التشريعات الوطنية على هذا الإجراء، ويكفي أن نستدل في هذا المقام باللجنة المصرفية التي أنشأها المشرع الجزائري بموجب الأمر رقم ١١/٠٣ المؤرخ في ٢٦ أوت ٢٠٠٣ المتعلق بالنقد، لمراقبة البنوك والمؤسسات المالية^(٢).

الالتزام بالتأكد من هوية الزبائن وحفظ السجلات:

يعتبر هذا الالتزام من أهم الالتزامات التي تقع على عاتق المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية للوقاية من عمليات تبييض الأموال، وقد أكدت عليه فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (GAFI) في توصيتها ١٠، التي تنص على ضرورة تحديد الهوية الكاملة للزبون والتحقق منها عن طريق مختلف المستندات أو المعلومات الموثقة المصدر، وعدم احتفاظها بالحسابات المالية الوهمية أو المجهولة^(٣).

(١) أنظر المادة (١٠/ف/هـ) من باليرمو لعام ٢٠٠٠، والمادة ١٤ من الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.
(٢) أنظر المادة ١٠٥ من الأمر رقم ١١/٠٣ المؤرخ في ٢٦ أوت ٢٠٠٣، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد ٥٢، الصادر بتاريخ ٢٧/٠٨/٢٠٠٣.

(٣) <http://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/recommendations/pdfs/FATF-40Rec2012Arabic.pdf>, consulte le 25/01/2018

التبليغ عن العمليات المالية المشبوهة:

إلى جانب التزام المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية بالتأكد من هوية زبائنهم وحفظ السجلات، ألزمت اتفاقية "باليرو" لعام ٢٠٠٠ هذه المؤسسات بالتبليغ أو الإخطار عن العمليات المالية المشبوهة، والذي يقصد به "افصاح البنوك وغيرها من المؤسسات المالية التي حددها القانون عندما يكون لديها معلومات متعلقة بعملية مالية يبدو من قيمتها أو الظروف التي تتم فيها بأنها متعلقة بغسل الأموال^(٢). ويعتبر هذا الالتزام كاستثناء عن مبدأ السرية المصرفية التي يعرفها البعض بأنها "اقتضاء عمل البنوك على كتمان المعلومات المالية التي يقدمها العميل بناء على الثقة المفترضة بين العميل والبنك حيث يعتبر العميل أن هذه المعلومات من شأنه الخاصة^(٣).

ويعد مبدأ السرية المصرفية أحد العقوبات التي تواجه الدول في مكافحتها لعمليات تبييض الأموال، ولهذا ألزمت الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ الدول الأطراف بأن تكفل وجود آليات مناسبة في تشريعاتها الداخلية لتذليل العقوبات التي قد تتجم عن تطبيق قوانين السرية المصرفية^(١).

ونظرا لأهمية واجب التبليغ عن العمليات المالية المشبوهة في الوقاية من جريمة تبييض الأموال، ألزمت الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ في المادة ١٤ منها الدول الأطراف بإنشاء وحدة استعلام مالي تضطلع بهمة تلقي وتحليل التقارير عن العمليات المالية المشبوهة من المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، علما أن هذا الالتزام قد أكدت عليه سابقا فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في توصيتها^(٢). وعليه قامت العديد من الدول بإنشاء هذه الوحدة لتلقي التبليغات عن العمليات المالية المشبوهة وجمع المعلومات المالية وتحليلها وتبادلها مع الوحدات الأجنبية.

(٢) باخوية دريس، جريمة غسل الأموال ومكافحتها في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي الخاص، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، ٢٠١١/٢٠١٢، ص ٢٨٩.

(٣) عبد السلام حسان، جريمة تبييض الأموال وسبل مكافحتها في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة لمين دباغين/سطفيف، ٢٠١٥/٢٠١٦، ص ٢٠.

(١) أنظر المادة ٤٠ الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.

(٢) أنظر المادة (٣/٤/أ) من اتفاقية "فيينا" المتعلقة بمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، أنظرا أيضا المادة (٢/ز) من اتفاقية باليرمو لعام ٢٠٠٠ والمادة (٢/ز) من اتفاقية مكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.

الخاتمة:

وهكذا نجد في ختام هذا البحث أن تطور الحياة المعاصرة قدم للإنسان وسائل جديدة تمكنه من إتمام معاملاته ولا سيما المالية منها بكل يسر وسهولة، لكن ومما لاشك فيه أن التكنولوجيا على النحو السابق، قد فتحت الباب على مصراعيه للجناة ، بمن فيهم الذين يعملون في تبييض الأموال، في تسخير هذه التكنولوجيا في نماذج وأنماط إجرامية مستحدثة، لذلك يجب على السلطات المختصة بمكافحة الجريمة أن تكون على درجة عالية من الحيطة والحذر لمنع مبيض الأموال بصورة خاصة أو المجرم المعلوماتي بصفة عامة من الاستفادة من ميزات هذه التكنولوجيا المتطورة ، وهو أمر يتطلب حذر مشرعنا العربي وسرعة تدخله لتجريم أمثال هذه النماذج من الجريمة المعلوماتية.

النتائج:

في ضوء ما سبق، خلص الباحث إلى النتائج التالية:

١. إن جريمة غسل الأموال دون شك تؤثر سلبا على الاقتصاد والوضع الأمني في كل الدول لأن انتشارها يقود إلى تسهيل الإجرام وسريانه وسط المجتمع، وإذا صار جمع الأموال غير المشروعة أمرا سهلا فإن العديد من الأشخاص، وخاصة أصحاب النفوس الضعيفة، سيلجؤون إلى ارتكاب جرائم خطيرة مثل الرشوة والسرقة والتزيف وبيع المخدرات والخطرة والدعارة وتجارة الرق الأبيض، وغيره، بل سيلجؤون إلى ارتكاب جرائم أكثر بشاعة وخطورة على المجتمع الدولي مثل تمويل الإرهاب لزراعة الاستقرار العالمي.
٢. اختلاف التشريعات الجنائية المقارنة والاتفاقيات الدولية والآراء الفقهية في تعريف جريمة تبييض الأموال، فمنها من ضيقت من مفهومها بقصر نطاقها على الأموال غير المشروعة المتأتية من المخدرات فقط، ومنها من وسعت منه ليشمل جميع الأموال القذرة مهما كان نوعها.
٣. توسع المشرع الدولي في تجريم ظاهرة تبييض الأموال، وأن كان في بداية الأمر قد حصر محلها في الأموال غير المشروعة المتحصلة من الاتجار غير المشروع بالمخدرات، إلا أنه ما لبث أن غير موقفه لاحقا بتوسيعه لنطاق هذه الجريمة ليشمل جميع العائدات ذات المصدر الإجرامي.
٤. إلزام المشرع الدولي للدول الأطراف في الاتفاقيات المناهضة لجريمة تبييض الأموال، بأن تجرم في تشريعاتها الداخلية جميع صور تبييض الأموال، وتحدد لها العقوبات المناسبة طبقا لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، وأن تتخذ التدابير الوقائية اللازمة للكشف عن العمليات المالية المشبوهة وإنشاء آلية للرقابة على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية، وتطبيقها لمبدأ "اعرف عميلك"،

وتبليغها عن جميع العمليات المالية المشبوهة وعدم تقيدها بمبدأ السرية المصرفية الذي يعد من أهم معوقات مكافحة جريمة تبييض الأموال. - تشجع المشرع الدولي الدول على تكثيف جهود التعاون القانوني والقضائي والأمني وتبادل الخبرات والمعلومات المالية عن طريق خلايا الاستعلام المالي، لسد كل الثغرات التي يستغلها المجرمون لتبييض الأموال.

التوصيات:

في ضوء ما سبق من النتائج، يوصي الباحث بما يلي:

١. تكوين كفاءات أمنية حول الأساليب التقليدية والحديثة التي يلجأ إليها المجرمون لتبييض الأموال القدرة، وذلك لتسهيل مهامهم في البحث والتحري عن هذه الجريمة العابرة للحدود.
٢. التشجيع على عقد الملتقيات والمؤتمرات الدولية والإقليمية والوطنية حول مخاطر الجرائم الاقتصادية، بما فيها جريمة تبييض الأموال على الأمن الاقتصادي والسياسي والاجتماعي.
٣. تجريم جميع الدول في تشريعاتها الجنائية الداخلية لكل صور جريمة تبييض الأموال وتشديد العقوبات عليها، وتعزيز جهود التعاون القانوني والقضائي والأمني والتقني فيما بينها لمكافحة هذه جريمة ومختلف الجرائم التي تتأتى منها الأموال القدرة.
٤. تشجيع الدول على الانضمام للاتفاقيات الدولية المناهضة لجريمة تبييض الأموال، وإبرام الاتفاقيات الثنائية لتسهيل عملية تسليم المجرمين وتنفيذ الأحكام الجنائية الأجنبية.
٥. إدراج قاعدة تبرير مصدر الأموال في البنين القانوني لجريمة تبييض الأموال على الأقل عندما يتعلق الأمر بمبالغ ضخمة، يشتبه في كونها متأتية من الجرائم المرتفعة المخاطر، كالجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية، وفي مقدمتها الاتجار غير المشروع بالمخدرات والسلاح والاتجار بالبشر، وهذا لمنع استغلال مبدأ البراءة المفترضة والتمسك به بهدف الإفلات من المساءلة الجزائية.
٦. تفعيل التبادل التلقائي للمعلومات بين المؤسسات المالية الداخلية وحتى الدولية للقضاء جذريا على الجريمة المنظمة العابرة للحدود.
٧. قفل المنافذ وتجفيفها تماما في البنوك وكل القطاعات المالية والمصرفية ومن هنا تنبع أهمية دور القطاع المصرفي الذي يعتبر من خطوط الدفاع الأولي في ميدان مواجهة العمليات الإجرامية بكافة أشكالها.

المراجع

المراجع العربية:

- احمد سفر، انظمة الدفع الالكترونية، منشورات دار الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٨م.
- اظمي غنية، خصائص وأشكال النقود إلكترونية: دراسة تحليلية نظرية، مجلة العلوم السياسية والقانون-العدد ٧٠ مجلد ٠٢ تصدر عن المركز الديمقراطي العربي ألمانيا-برلين. فبراير ٢٠١٧.
- باخوية دريس، جريمة غسل الأموال ومكافحتها في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي الخاص، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، ٢٠١١/٢٠١٢.
- باسم علوان العقابي، علاء عزيز حميد الجبوري، نعيم كاظم جبر: النقود الإلكترونية ودورها في الوفاء بالالتزامات التعاقدية، مجلة أهل البيت عليهم السلام العدد ٦ ١٧ عمان مايو ٢٠٠٨.
- بسام أحمد الزلمي، دور النقود الإلكترونية في عمليات غسل الأموال، المجلد ٢٦، العدد الأول، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٠١٠.
- ثناء أحمد محمد المغربي، الوجهة القانونية لبطاقات الائتمان، بحث مقدم لمؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، كلية الشريعة القانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- جلال وفاء محمدين، دور البنوك في مكافحة غسل الأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠١.
- حسن عمر براوري محمد، غسل الأموال وعلاقته بالمصارف والبنوك، دار قنديل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ٢٠١١.
- حمد جمال الدين موسى، النقود الإلكترونية وتأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية - كلية الحقوق جامعة المنصورة، ع ٢٩ مصر ٢٠٠١.
- حمدي عبد العظيم، غسل الأموال في مصر والعالم، الطبعة الثالثة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٧.
- رأفت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ١٩٩٩.
- سحنون محمود: النقود الإلكترونية وأثرها على المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة العلوم الإنسانية (مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة العدد التاسع، ٢٠٠٦).

- سعيد عبد الخالق، محمود: غسيل الأموال والاقتصاد الخفي، الأهرام الاقتصادي، العدد ١٤٠، سبتمبر ١٩٩٩.
- سعيان محمود، تحليل وتقييم دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال، دار الثقافة، ط١، الأردن، ٢٠٠٨.
- شيماء فوزي أحمد: التنظيم القانوني للنقود الإلكترونية، مجلة الرافدين للحقوق جامعة الموصل المجلد (١٤) العدد (٥٠) السنة (١٦) العراق ٢٠١٠م.
- صفوت عبد السلام عوض الله، أثر استخدام النقود الإلكترونية على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، مجلة الأمن والقانون، أكاديمية شرطة دبي، السنة السادسة عشرة، العدد الثاني، يوليو ٢٠٠٨.
- صلاح الدين حسن السيسي، غسيل الأموال الجريمة التي تهدد استقرار الاقتصاد الدولي، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٣.
- صلاح زين الدين، دراسة اقتصادية لبعض مشكلات وسائل الدفع الالكترونية، بحث مقدم الى مؤتمر الاعمال المصرفية الالكترونية بين الشريعة والقانون، دبي، ٢٠٠٣.
- ضياء علي أحمد نعمان، النقود الإلكترونية وسيلة وفاء في التجارة الإلكترونية، المجلة المغربية للدراسات القانونية والقضائية - ع ٥ المغرب ٢٠١١.
- عبد السلام حسان، جريمة تبييض الأموال وسبل مكافحتها في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة لمين دباغين/سطيف، ٢٠١٥/٢٠١٦.
- عبد العظيم، حمدي: غسيل الأموال في مصر والعالم، دار ايتراك، القاهرة، ١٩٩٧.
- عبد الفتاح بيومي حجازي، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٧.
- عصام الدين الأحمدى، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية، مجلة اتحاد المصارف العربية، بيروت، ٢٠٠٨، العدد ٢٣٧.
- فرانك كيلش، الوسائل المعلوماتية وكيف تغير عالما وحياتك، ترجمة حسام الدين زكريا وعبد السلام رضوان، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد ٢٥٣.
- ماجد عبد الحميد عمار، مشكلة غسيل الأموال وسرية الحسابات بالبنوك في القانون المقارن والقانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢.
- محسن أحمد، الخضيرى: الديون المتعثرة، (الأسباب والعلاج)، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٧.

- محمد إبراهيم محمود الشافعي، النقود الإلكترونية (ماهيتها، مخاطرها وتنظيمها القانوني)، مجلة الأمن والقانون، أكاديمية شرطة دبي، السنة الثانية عشر، العدد الأول، يناير ٢٠٠٤.
- محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الإلكترونية عبر الأنترنت، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن ٢٠٠٩.
- نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الإلكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، ٢٠٠٧.
- نهى خالد عيسى الموسوي، إساءة خضير مظلوم الشمري: النظام القانوني للنقود الالكترونية مجلة بابل للعلوم الانسانية م ٢٢، ع ٢ العراق ٢٠١٤.
- يوسف أمين شاكر، عمر محمد بن يونس، غسل الأموال عبر الأنترنت (موقف السياسة الجنائية)، الطبعة الأولى، دون دار النشر، القاهرة، ٢٠٠٤.
- يوسف أمين شاكر، عمر محمد بن يونس، غسل الأموال عبر الأنترنت (موقف السياسة الجنائية)، الطبعة الأولى، دون دار النشر، القاهرة، ٢٠٠٤.

المراجع الأجنبية:

- CRAWFORD (B.); Is electronic money really money? Banking and Financial Law Review; Vo1.12;1997. " Available at: <http://www.maccarthy.ca/pubs/met-Iechar-htm>
- Electronic money and Relevant legal and Regulatory Issuers. In <http://www.Lawer.20m.com/English/articles/e-money.htm> 19/3/2024-17.00 PM.
- KURTZMAN (J.); The Death of money: How the electronic economy has destabilized the world markets and created economic chaos? Simon and Schuster for publishing; April; 1993.
- Michael Levi, Ph.D., Money Laundering Risks and E. Gaming a European overview and Assessment, Gardiff University Wales, UK, September 2009.

الفهرس

المستخلص:	١٥٢ -
الكلمات المفتاحية:	١٥٢ -
Abstract:	١٥٣ -
Key Words:	١٥٣ -
مقدمة:	١٥٤ -
المبحث الأول: دور النقود الإلكترونية في تبييض الأموال	١٥٨ -
المطلب الأول: تعريف النقود الإلكترونية	١٥٩ -
الفرع الأول: تعريف النقود الإلكترونية	١٥٩ -
الفرع الثاني: خصائص النقود الإلكترونية	١٦١ -
الفرع الثالث: الطبيعة القانونية للنقود الإلكترونية	١٦٥ -
المطلب الثاني: المخاطر المتعلقة بالنقود الإلكترونية	١٦٩ -
الفرع الأول: المخاطر القانونية للنقود الإلكترونية	١٦٩ -
الفرع الثاني: المخاطر المالية للنقود الإلكترونية	١٧١ -
المطلب الثالث: تأثير النقود الإلكترونية في جريمة تبييض الأموال	١٧٣ -
الفرع الأول: النقود الإلكترونية تسهل ارتكاب جريمة تبييض الأموال	١٧٤ -
الفرع الثاني: النقود الإلكترونية توسع محل جريمة تبييض الأموال	١٧٦ -
الفرع الثالث: أسباب جريمة تبييض الأموال	١٧٧ -
المبحث الثاني: دور التحويل الإلكتروني للنقود في عمليات تبييض الأموال	١٧٩ -
المطلب الأول: التحويل الإلكتروني للنقود كنشاط إجرامي	١٨٠ -
الفرع الأول: العلاقة بين التحويل الإلكتروني والسلوك الإجرامي	١٨٠ -
الفرع الثاني: مراحل عملية تبييض الأموال	١٨٢ -
المطلب الثاني: أنظمة التحويل الإلكتروني للنقود وعلاقتها مع جريمة تبييض الأموال	١٨٥ -
المبحث الثالث: دور وسائل دفع أخرى إلكترونية في تبييض الأموال	١٨٨ -
المطلب الأول: بنوك الأنترنت	١٨٩ -
المطلب الثاني: البطاقة الذكية أو الكرت الذكي	١٩٣ -

- الفرع الأول: خطورة البطاقة الذكية في جرائم تبييض الأموال..... - ١٩٣ -
- الفرع الثاني: طرق مكافحة جرائم تبييض الأموال..... - ١٩٧ -
- الخاتمة:..... - ١٩٩ -
- المراجع:..... - ٢٠١ -